

Distr.: General
1 December 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الخامسة

البند ١٢١ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة
والمبادرات السياسية الأخرى التي تأذن بها الجمعية العامة و/أو
مجلس الأمن

تقرير الأمين العام

موجز

هذا التقرير مقدم في سياق الإجراء الذي اتخذته، أو ينتظر أن تتخذه، الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن فيما يتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، بما فيها بعثات المساعي الحميدة والدبلوماسية الوقائية وبناء السلام بعد انتهاء الصراع، بناء على طلب الحكومات و/أو توصيات الأمين العام.

و في قرارها ٢٨٠/٥٧، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، أيدت الجمعية العامة توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ٩ من تقريرها (A/57/636) والتي مؤداها أنه ينبغي، لاعتبارات تتعلق بوضع تقديرات مبدئية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ١١ من مرفق قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١، ألا يتجاوز الاعتماد المرصود للبعثات السياسية الخاصة المتصلة بالسلام والأمن، التي ينتظر تمديدها أو الموافقة عليها خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، مبلغاً قدره ١٧٠ مليون دولار. واستناداً إلى ذلك القرار - وبالنظر إلى تضمين الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ مخصصات دعم



لجنة مكافحة الإرهاب، تحت الباب ٣، الشؤون السياسية، ومخصصات دعم مستشار المهمات الخاصة في أفريقيا، تحت الباب ١١، أفريقيا: برنامج جديد للتنمية، طلب رصد اعتماد قدره ١٠٠ ١٧٨ ١٦٣ دولار (قبل إعادة تقدير التكاليف) للبعثات السياسية الخاصة، تحت الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

ويتضمن هذا التقرير الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة لـ ٢٠ بعثة سياسية تستمد ولاياتها من قرارات الجمعية العامة أو مجلس الأمن وتكون قد امتدت، أو ينتظر أن تمتد، إلى فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. أما إجمالي الاحتياجات التقديرية لهذه البعثات فيبلغ ٥٠٠ ٣٠٤ ١٤٠ دولار، يخصم من الاعتماد السالف الذكر المخصص للبعثات السياسية الخاصة المقترحة تحت الباب ٣، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١١-١	مقدمة
١٩	٤٢-١٢	البعثات السياسية الخاصة المنشأة من قبل الجمعية العامة
١٩	١٧-١٢	المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار
٢٠	٢٥-١٨	عملية السلام في أمريكا الوسطى
٢٢	٤٢-٢٦	بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا
٢٨	١٤٠-٤٣	البعثات السياسية الخاصة المنشأة من قبل مجلس الأمن
٢٨	٤٧-٤٣	المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا
٢٩	٥١-٤٨	فريق الخبراء المعني بليبيريا
٣١	٦٠-٥٢	المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص
٣٢	٦٤-٦١	مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية
٣٤	٧١-٦٥	الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان
٣٤	٧٥-٧٢	مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل
٣٧	٨٠-٧٦	هيئة الخبراء المعنية بالصومال
٣٨	٨٨-٨١	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال
٤١	٩٣-٨٩	فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مدد فترة ولايته عملاً بالقرارين ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣)
٤٢	٩٨-٩٤	الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا
٤٣	١٠٢-٩٩	مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة
٤٤	١٠٧-١٠٣	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو
٤٧	١١٤-١٠٨	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
٥٠	١٢٠-١١٥	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
٥٤	١٢٥-١٢١	مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان
٥٦	١٣٢-١٢٦	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق
٦١	١٤٠-١٣٣	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان
٦٧	١٤١	الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للبعثات السياسية الخاصة الناشئة من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن
٦٧	١٤٢	الإجراء المطلوب من الجمعية العامة

أولا - مقدمة

١ - الغرض من هذا التقرير هو التماس التمويل خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ للبعثات السياسية الخاصة عملاً بالإجراءات التي اتخذتها، أو ينتظر أن تتخذها، الجمعية العامة أو مجلس الأمن ومع أن الاحتياجات اللازمة من الموارد للبعثات التي تستمد ولاياتها من الجمعية العامة ستلتزم عن طريق البيانات المقدمة من الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فإن الاحتياجات معروضة أيضاً في هذا التقرير، وذلك لبيان إجمالي احتياجات جميع البعثات السياسية الخاصة، على نحو ما طلبت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/57/7/Add.17، الفقرة ٥).

٢ - ومن أصل ٢٠ بعثة يرد في هذا التقرير بيان باحتياجاتها، هناك:

- ٣ بعثات (المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار، وعملية السلام في أمريكا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا) تنظر فيها حالياً الجمعية العامة، التي سيرعرض عليها بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على كل من هذه البعثات؛
- بعثة واحدة (الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان) ذات ولاية مفتوحة؛
- بعثة واحدة (مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال) مددت ولايتها حتى شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥؛
- ٣ بعثات (مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى، ومكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى) قرر مجلس الأمن تمديد ولاياتها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛
- ٤ بعثات (فريق الرصد المنشأ عملاً بقرارات مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) و ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق) ذات ولايات سارية حتى ١٦ كانون الثاني/يناير و ٢٨ آذار/مارس و ١ حزيران/يونيه و ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤، على التوالي؛
- بعثة واحدة (مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة) تنتهي متى تم، حسب الأصول، تشكيل حكومة في العراق ممثلة للشعب، على النحو المحدد في قرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

ومن المنتظر أن يمدد مجلس الأمن ولايات البعثات السبع المتبقية استنادا إلى التقارير والطلبات التي قدمت أو ستقدم إليه. ومن هذه البعثات السبع، هناك بعثتان (هيئة الخبراء المعنية بالصومال، وهيئة الخبراء المعنية بليريا) حل موعد تجديدهما في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، و ٥ بعثات (المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا، والمستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، ومكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو، ومكتب الأمم المتحدة في بوروندي)، يحل موعد تجديدها في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٣ - ومن المفترض بالنسبة لكل البعثات السالفة الذكر التي لم تجدد أن يتم تجديدها لفترات مماثلة للفترات التي ووفق عليها في عام ٢٠٠٣. ودون المساس بما قد تتخذه الجمعية العامة أو مجلس الأمن من قرارات، يستحسن، مثلما في حالة ميزانيات عمليات حفظ السلام، أن يعرض المستوى الإجمالي لاحتياجات كل البعثات من الموارد في آن واحد. وتوجه العناية هنا إلى أن أي نفقات تغطي من مخصصات أي بعثة سياسية ستكون مرهونة بتجديد ولاية تلك البعثة.

٤ - وريثما تتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن ميزانية بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار (انظر A/58/370 و A/58/598)، لم تدرج في هذا التقرير احتياجات تلك البعثة من الموارد.

٥ - أما أساليب إعداد الميزانية على أساس النتائج فطبقت على سبع من أكبر البعثات السياسية الخاصة، تمثل ما يزيد على ١٢٥ مليون دولار من الـ ١٤٠,٣ مليون دولار الملتزمة في هذا التقرير. وسوف تتواصل الجهود من أجل زيادة تنقيح عناصر عملية إعداد الميزانية على أساس النتائج ومد نطاق تطبيقها ليشمل سائر البعثات السياسية الخاصة، حيثما تيسر.

٦ - ويتضمن الجدول ١ أدناه قائمة كاملة بالبعثات السياسية، تبين مخصصات كل منها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، والالتزامات المأذون بها خلال عام ٢٠٠٣، والنفقات التقديرية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، والاحتياجات خلال فترة الميزانية المقبلة، فضلا عن ولايات البعثات السياسية وتواريخ انتهائها. كما يتضمن الجدول ١ قائمة بالعمليات التي أنجزت أو ضمت إلى بعثات أخرى خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ولا تلتمس لها موارد لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ويتضمن الجدول ٢ موجزا إجماليا للاحتياجات حسب العنصر الرئيسي.

٧ - أما الاحتياجات الإجمالية للبعثات السياسية الخاصة للسنة التقويمية ٢٠٠٤، البالغة ١٤٠ مليون دولار، فتعادل ١١,٧ مليون دولار شهريا، مقارنة باحتياجات شهرية من

النفقات تحققت فعليا خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وتجاوزت ٨ ملايين دولارات. وهذه الزيادة، التي تقارب ٥٠ في المائة، تمثل الأثر الفعلي للزيادات الضخمة الملتزمة في ٤ من الـ ١٩ بعثة الحالية (مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان). كما تم إنشاء بعثة جديدة واحدة (مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة) تعادل احتياجاتها، جزئيا، تخفيضات ناجمة عن تقليص حجم بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا وإنهاء أو ضم أو دمج ٢٠ بعثة حالية ستوقف عن العمل في عام ٢٠٠٤. ويلاحظ أيضا أن احتياجات البعثات تقع ضمن نطاق عريض من الاحتياجات يتراوح بين ما يزيد قليلا على ١٠٠ ٠٠٠ دولار و ما يربو قليلا على ٦٥ مليون دولار. أما أكبر بعثتين (بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق، ٣٥ مليون دولار، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان، ٦٥ مليون دولار) فتبلغ احتياجاتهما ١٠٠ مليون دولار، أي ٧١ في المائة من الـ ١٤٠ مليون دولار الجاري التماسها. أما أصغر ١٠ بعثات فتبلغ احتياجاتها ٨,٨ مليون دولار فحسب، أي ٦ في المائة من إجمالي احتياجات البعثات.

٨ - ومن جهة أخرى، يصعب في الوقت الراهن تبرير الزيادة الإجمالية في احتياجات البعثات السياسية الخاصة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، حيث أننا لا نعلم سوى الاحتياجات الأولية للسنة التقويمية الأولى، أي ٢٠٠٤. كما أن هذه الاحتياجات قد تزيد في ظل التطورات السياسية التي ستستجد خلال تلك السنة. ومن المتوقع تصفية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا في مطلع عام ٢٠٠٥، كما أن من المحتمل، بالنسبة للنفقات المخصصة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان فيما يتصل بالانتخابات، أن تنخفض في عام ٢٠٠٥، وذلك إذا أجريت انتخابات في أفغانستان في ذلك العام بيد أن من الصعب التكهن، في هذه المرحلة، بالاحتياجات الكلية لفترة السنتين تلك.

٩ - ورغم وجود زيادة إجمالية فعلية في الوظائف، يلاحظ أن الزيادات مقتصرة على ٥ من الـ ١٩ بعثة الحالية، أي مكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان. وأفيد بحدوث تخفيض كبير في حجم ملاك موظفي بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، إلى جانب تخفيض طفيف بالنسبة للمبعوث الخاص للأمين العام لميانمار ولفريق الرصد. ولم يتم الإبلاغ عن أي تغييرات في الاحتياجات من الوظائف بالنسبة للـ ٩ بعثات الحالية. وهناك بعثة جديدة واحدة (مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة

والمراقبة) التمسست لها ٤ وظائف. وقد تم إلغاء جميع الوظائف في البعثات التي أنجزت أو توقفت عملياتها في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١٠ - ويتضمن الجدول ٣ احتياجات كل بعثة من الوظائف، حسب الفئة والرتبة. أما الإجراء المطلوب أن تتخذه الجمعية العامة فيما يتعلق بالتمويل فيرد في الجزء الخامس أدناه.

تقديرات التكاليف للبعثات السياسية الخاصة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

		الاعتمادات والنفقات ٢٠٠٢-٢٠٠٣		
		الاحتياجات	الاعتمادات المنقحة	المبالغ المأذون بها
ملاحظات	الولايات ومواعيد انتهائها	الفترة المشمولة	النفقات التقديرية	النفقات التقديرية
				البعثات السياسية الخاصة المنشأة من قبل الجمعية العامة
أولاً -				
ألف -	المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و Add.1)	٢٤٥,٩	٣٥٢,٦
	قرار الجمعية العامة ٢٣١/٥٧	٢٣١/٥٧		٤٤١,٨
باء -	عملية السلام في أمريكا الوسطى	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و A/58/270)	٢١٨,٠	٣٥٦,٧
	قرار الجمعية العامة ١٦٠/٥٧	١٦٠/٥٧		٣٧١,٤
جيم -	بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و A/58/262 و A/58/267)	٦٧٢١,١	٢٦٨١٨,٠
	قرار الجمعية العامة ١٦١/٥٧	١٦١/٥٧		٢٦٣٨٦,٥
			٧١٨٥,٠	٢٧٥٢٧,٣
				٢٧١٩٩,٧
				المجموع الفرعي - أولاً
				ثانياً -
ألف -	المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و S/2003/67؛ S/2003/66)	١٠٨,٩	١٦٢,٧
	قرار مجلس الأمن ١٤٧٨	١٤٧٨		٢٠٨,٤
باء -	فريق الخبراء المعني بليبيريا	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و S/2003/937)	٨٢٦,٣	١٢٨٨,٧
	قرار مجلس الأمن ١٤٧٨	١٤٧٨		٦٤٢,٤
جيم -	المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و S/2002/1403؛ S/2002/1402)	١٣٦٥,٤	١٨٣٤,١
	قرار مجلس الأمن ١٤٧٨	١٤٧٨		٢٤٣٣,٨
دال -	مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر (٢٠٠٣ و S/2002/1066-S/2002/1067)	١٨٢٩,٠	٢٨٨٩,٤
	قرار مجلس الأمن ١٤٧٨	١٤٧٨		٢٨١٠,٩

ملاحظات	الولايات ومواعيد انتهائها	الفترة المشمولة	الاحتياجات للفترة المشار إليها	النفقات التقديرية	الاعتمادات المنقحة والمبالغ المأذون بها	
		ولاية مفتوحة	٩٢٤,٧	١٦٩٢,٧	١٩٠٢,٧	هـ - الممثل الخاص للأمين العام لجنوب لبنان
		كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤				
يتوقع التمديد بناء على طلب سيقدم إلى مجلس الأمن.	S/2002/1379-S/2002/1380	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١٥٦٣,٣	٣٤١٦,١	٣١٦٧,٠	واو - مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل
يتوقع التمديد بعد نظر مجلس الأمن في تقرير الفريق (٢٠٠٣). (S/2003/1035)		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	١٣٢٨,٩	١٣٦٣,٤	١٤٣٤,١	زاي - فريق الخبراء المعني بالصومال
	S/2002/1051; S/2003/1052	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	١٣٥٣,٣٠	١٨٥٥,٣	١٨٩٢,٦	حاء - مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال
يجري إعداد الصيغة النهائية لتقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن. ويتوقع تمديد ولاية الفريق بعد نظر المجلس في التقرير. (٢٠٠٣) (١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤)		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	١٨٧١,٩	٢٨٦٩,١	٣٩٦٩,٠	طاء - فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مدد ولايتها بموجب القرارين ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣)
	S/2001/1130؛ S/2001/1129	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٢٢٠٠,٥	٢٢٨٣,٧	٤٠٤٣,٧	ياء - الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا
		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٨٢٦,٧	-	-	كاف - مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة
يتوقع التمديد بناء على طلب سيقدم إلى مجلس الأمن.	S/2002/916 - S/2002/917	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٢٥٤١,١	٤٦٦٣,٧	٥٠٠٠,٠	لام - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو

ملاحظات	الولايات ومواعيد انتهائها	الفترة المشمولة	الاحتياجات		الاعتمادات المنقحة والمبالغ المأذون بها	النفقات التقديرية
			للفترة المشار إليها	للفترة المشمولة		
		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ ٢٧٧,٦	١١ ٢٥٧,٠	١٢ ٤٣٩,٨	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
يجري وضع تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن في صيغته النهائية. ويتوقع تمديد ولاية الفريق بعد نظر المجلس في التقرير.	S/PRST/2002/40 (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٩ ٢٧٧,٦	١١ ٢٥٧,٠	١٢ ٤٣٩,٨	مكتب الأمم المتحدة في بوروندي
		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٤ ٩١٥,٢	٧ ٧٢٧,٠	٨ ٠٠٩,٧	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
	S/2003/889-S/2003/890 (٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤)	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٤ ٩١٥,٢	٧ ٧٢٧,٠	٨ ٠٠٩,٧	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى
		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	١ ٧٥٦,٦	٢ ٩٨٨,١	٣ ٤٨٤,٠	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان
الولاية الحالية سارية إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. ويتوقع التمديد بناء على طلب سيقدم إلى مجلس الأمن.	S/2003/542; S/2003/543 (١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	١ ٧٥٦,٦	٢ ٩٨٨,١	٣ ٤٨٤,٠	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان
		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٣٥ ١٤٣,٥	٩ ٦٣٣,٠	٩ ٦٣٣,٠	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق
الولاية الحالية سارية إلى ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٤. ويتوقع التمديد بناء على تقارير ستقدم إلى مجلس الأمن.	١٥٠٠ قرار مجلس الأمن (١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٣)	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٣٥ ١٤٣,٥	٩ ٦٣٣,٠	٩ ٦٣٣,٠	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق
		١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٦٥ ٢٨٦,٦	٨٠ ١١١,٩	٨٢ ٢٠٦,٦	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان
الولاية الحالية سارية إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٤. ويتوقع التمديد بناء على تقارير ستقدم إلى مجلس الأمن.	١٤٧١ قرار مجلس الأمن (٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣)	١ كانون الثاني/يناير - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤	٦٥ ٢٨٦,٦	٨٠ ١١١,٩	٨٢ ٢٠٦,٦	بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان
			١٣٣ ١١٩,٥	١٣٦ ٠٣٥,٩	١٤٣ ٢٧٧,٧	المجموع الفرعي - ثانيا
						ثالثا - البعثات السياسية الخاصة التي أتمت عملها، أو أدمجت مع عمليات أخرى، أو يتوقع أن تستمر في عام ٢٠٠٤
						ألف - مكتب الأمين العام في أفغانستان
أدرجت البعثة ضمن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان	قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٢٠		-	٢ ٤١٨,٢	٢ ٦١٦,٢	مكتب الأمين العام في أفغانستان
						باء - المستشار الخاص للأمين العام للمهمات الخاصة في أفريقيا
أدمج تحت الباب ١١، أفريقيا: برنامج جديد للتنمية، من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.	S/2003/125; S/2003/126 (٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٤)		-	١ ٧٥٤,١	١ ٧٧٢,٤	المستشار الخاص للأمين العام للمهمات الخاصة في أفريقيا
						جيم - مكتب الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان
أدرج ضمن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان			-	٢٥٩,٨	٣١٩,٩	مكتب الممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان

ملاحظات	الولايات ومواعيد انتهائها	الاحتياجات		الاعتمادات المنقحة والمبالغ المأذون بها	
		الفترة المشمولة	للفترة المشار إليها	النفقات التقديرية	
	S/2002/1129- S/2003/1130 (٣١ كانون الأول/ديسمبر في ليبريا (٢٠٠٣)	-	٣٦٤٧,١	٣٥٤٠,٧	دال - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في ليبريا
	قرار مجلس الأمن ١٤٣٩ أتمت عملياتها (٢٠٠٢) (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢)	-	٥٦٨,٥	٧٤٧,٥	هاء - آليات رصد الجزاءات المفروضة على الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا
	قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ أدمجت في إدارة الشؤون السياسية في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤ حدد لانتهاه الولاية) (٢٠٠١) (لا يوجد أجل	-	٣٣٥٢,٠	٤٤٩٥,٣	واو - لجنة مكافحة الإرهاب
	S/RES/1499(2003) (٣١ تشرين الأول/أكتوبر الوقت الراهن. (٢٠٠٣)	-	٢٩٠٧,٥	٢٩٩٥,٦	زاي - فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية والثروات الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية
	S/2002/768- S/2002/769 (١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢) أدمج في البعثة التي أعقبتها، أي بعثة الأمم المتحدة في أنغولا، التي انتهت عملياتها.	-	٤٣٠٦,٧	٤٤٨٧,٣	حاء - مكتب الأمم المتحدة في أنغولا
	قرار مجلس الأمن ١٤٣٣ أتمت عملياتها (٢٠٠٢) (١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣)	-	٧٤٢٤,٢	١٠٣٧٠,٠	طاء - بعثة الأمم المتحدة في أنغولا
	قرار مجلس الأمن ١٤٠٧ أتمت عملياتها (٢٠٠٢)	-	٥٤,٦	٥٧,٨	ياء - فريق الخبراء المعني بالتحضير لإنشاء هيئة الخبراء المعنية بالصومال
	قرار مجلس الأمن ١٤٠٥ توقفت (٢٠٠٢)	-	٢١١,٠	٢١٧,١	كاف - بعثة تقصي الحقائق في مخيم جنين للاجئين
	قرار مجلس الأمن ١٤٧٤ أتمت عملياتها (٢٠٠٣)	-	٣٦٠,٠	٣٦٠,٠	لام - سفر لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال

ملاحظات	الولايات ومواعيد انتهائها	الاحتياجات		الاعتمادات المنقحة	
		الفترة المشمولة	للفترة المشار إليها	النفقات التقديرية	والمبالغ المأذون بها
أتمت عملياتها	S/2003/930	-	-	٢٩٣,٩	٢٩٣,٩
لا يتوقع للبعثة أن تستمر في الوقت الراهن.	S/PRST/2002/27 (حزيران/يونيه ٢٠٠٣)	-	-	٦٢٢,٤	٦٥٦,٦
أتمت عملياتها		-	-	٢٦٢,٨	٣٠٢,٤
أتمت عملياتها		-	-	١٤٣,٦	٣٣٤,٩
لا يتوقع للبعثة أن تستمر في الوقت الراهن.		-	-	٢٠,١	٢٣,٣
لا يتوقع للبعثة أن تستمر في الوقت الراهن.		-	-	٥٣,٦	٥٤,٤
أتمت عملياتها		-	-	٦٦,٠	٨٦,٨
أدرجت ضمن بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار (٢٠٠٣)	قرار مجلس الأمن ١٤٦٤	-	-	٨٩٧,٣	١ ٦٩١,٩
		-	-	٢٩ ٦٢٣,٤	٣٥ ٤٢٤,٠
				٥,٣٠٤ ١٤٠	٤,٩٠١ ٢٠٥
					المجموع الفرعي - ثالثا
					المجموع الكلي

الجدول ٢

موجز الاحتياجات حسب العناصر الرئيسية
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة الأمريكية)

تقديرات التكاليف المقترحة، ٢٠٠٤		٢٠٠٢-٢٠٠٣		الفاصلة
احتياجات غير متكررة	الاحتياجات	النفقات التقديرية	جملة الاعتمادات والمبالغ المأذون بها	
أولا - تكاليف الأفراد العسكريين				
-	٨٧٥,٤	٨٢٣,٥	٩٤٢,١	المراقبون/المستشارون العسكريون
-	٠,٦	١,٦	١,٦	تكاليف عسكرية أخرى
-	١٠٦,٠	١٠٧,٤	١٥٩,٨	تعويضات الوفاة والعجز
-	٩٨٢,٠	٩٣٢,٥	١١٠٣,٥	المجموع، أولا
ثانيا - تكاليف الموظفين المدنيين				
-	٧١٦,٢	١١٩٦,٤	١٤٢٣,٠	مستشارو الشرطة المدنية
-	٩٢١١١,٨	٩٧٩٤٨,٩	١٠٤١٩٠,١	الموظفون الدوليون والمحليون
-	-	-	-	الموظفون التعاقديون الدوليون
-	٢١١٨,٠	٦٢٣٧,٩	٥٤٤٣,٩	متطوعو الأمم المتحدة
-	٢١٠,٥	١٦٦,٢	١٣٠,٨	الأفراد المقدمون من الحكومات
-	-	٤٥,٠	١٢,٦	موظفو الانتخابات المدنيين
-	٩٥١٥٦,٥	١٠٥٥٩٤,٤	١١١٢٠٠,٤	المجموع، ثانيا
ثالثا - التكاليف التشغيلية				
٦٣٠٨,١	١١١٠٧,٣	٩٦٧١,٦	١٠٥٨٤,٨	المباني/أماكن الإقامة
-	-	-	-	إصلاحات الهياكل الأساسية
١٠٢٤,٨	٤٥٤٣,٣	٦٤٠٢,٨	٥٩٧٢,٧	عمليات النقل
-	٨٣٦٤,١	١١٧٢٠,٩	١٢٧٢٧,٠	العمليات الجوية
-	-	-	-	العمليات البحرية
٤٤١٠,٢	٨٥٥٢,١	٨٤٥٠,٨	٨٩٣٧,٨	الاتصالات
٤٣٧٤,٤	٤٨٤٤,٣	٩١٤٦,٢	٩٠٣٧,١	معدات أخرى
١٥٠,٠	٤٢٠٩,٢	٤٨٠١,٦	٤٢٢٧,٥	اللوازم والخدمات
-	٥٨٨,٣	٣٤٦٤,٤	٢٥٧٢,٤	الشحن الجوي والبري
-	٥٠,٠	-	-	الزمالات الدراسية والمنح والمساهمات-
١٦٢٦٧,٥	٤٢٢٥٨,٦	٥٣٦٥٨,٣	٥٤٠٥٩,٣	المجموع، ثالثا

تقديرات التكاليف المقترحة، ٢٠٠٤		٢٠٠٢-٢٠٠٣		الفترة
احتياجات غير متكررة	الاحتياجات	النفقات التقديرية	جملة الاعتمادات والمبالغ المأذون بها	
رابعا - البرامج الأخرى				
-	٦٢,٦	١٠٨,٢	١١٣,٦	البرنامج السياسي
-	١٩,٨	١٨,٩	٢٨,٨	البرنامج العسكري
-	٤٨,٠	٨٠,٠	٨٤,٦	البرامج المدنية وبرنامج الشرطة
٦٢,٥	٧٧٥,١	١٥٥٥,٣	١٨٢١,٣	برامج الإعلام
١٠,٠	٨٢٨,٤	٧٧٦,٧	١١٩٢,١	البرامج التدريبية
-	١٧٣,٤	٣٣٩,٦	٣٧٤,٥	برنامج حقوق الإنسان
-	-	٤٩٩,٣	٤٩٩,٣	المشاريع ذات الأثر السريع
٧٢,٥	١٩٠٧,٣	٣٣٧٨,٠	٤١١٤,٢	المجموع، رابعا
١٦٣٤٠,٠	١٤٠٣٠٤,٥	١٦٣٥٦٣,٢	١٧٠٤٧٧,٤	المجموع الكلي

(أ) الاعتمادات والمبالغ المأذون بها، فضلا عن النفقات المبينة عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لا تشمل المبالغ المتصلة بالبعثات، حيث أنها لن تستمر في عام ٢٠٠٤.

الموظفون المحلون		الموظفون الدوليون						الفئة الفنية وما فوقها						وكيل أمين الأمين عام			
المجموع	الرتبة المحلية الكلي	فئة الخدمات العامة				المجموع الفرعي	٣-ف	٣-ف	٤-ف	٥-ف	١-مد	٢-مد	١	١	مساعد	مد-٢	
		الجموع الفرعي	الوظائف الوطنية	الدوليين	الرتبة للموظفين الدوليين												الرتبة للموظفين الوطنيين
١٦	٨	-	٨	١	-	-	٧	-	١	٤	١	-	-	١	-	٢٠٠٤	الموظفون المقترحة لعام
																	الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان
٦	٢	-	٤	١	-	-	٣	-	١	-	١	-	-	١	-	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
٦	٢	-	٤	١	-	-	٣	-	١	-	١	-	-	١	-	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل
١١	٤	-	٧	-	-	٢	٥	-	١	٢	١	-	١	-	-	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
١١	٤	-	٧	-	-	٢	٥	-	١	٢	١	-	١	-	-	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	هيئة الخبراء المعنية بالصومال
٢	١	-	١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
٢	١	-	١	١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال
٧	٢	-	٥	-	-	٢	٣	-	-	١	١	-	١	-	-	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
٧	٢	-	٥	-	-	٢	٣	-	-	١	١	-	١	-	-	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مدت ولايته عملاً بالقرارين ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣)
٧	-	-	٧	٤	-	-	٣	-	١	-	١	-	-	-	-	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
٦	-	-	٦	٤	-	-	٢	-	١	-	١	-	-	-	-	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا
١٩	١١	-	٨	١	-	-	٧	-	١	٢	٢	-	١	-	١	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
٢٠	١١	-	٩	١	-	-	٨	-	١	٣	٢	-	١	-	١	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٠٣	الوظائف الحالية في عام
٤	-	-	٤	٢	-	-	٢	-	-	١	-	١	-	-	-	٢٠٠٤	الوظائف المقترحة لعام
																	مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو

الموظفون المحليون		الموظفون الدوليون																
		فئة الخدمات العامة						الفئة الفنية وما فوقها										
المجموع	الرتبة المحلية الكلي	الوطنيون	الموظفون الدوليون			الخدمات الرئيسية الاخرى	الميدانية/الرتبة الامن	المجموع الفرعي	ف-٣	ف-٣	ف-٤	ف-٥	ف-١	مد-٢	مد-١	وكيل أمين عام	مساعدمد-٢	مساعدمد-١
			الفرع	الرتبة للموظفين	الرتبة للموظفين													
٢٧	١٣	-	١٤	٤	-	١	٩	١	٢	٤	١	-	١	-	-	-	-	الوظائف الحالية في عام ٢٠٠٣
٢٧	١٣	-	١٤	٤	-	١	٩	١	٢	٤	١	-	١	-	-	-	-	الوظائف المقترحة لعام ٢٠٠٤
مكتب الأمم المتحدة في بوروندي																		
٦٢	٣٢	-	٣٠	٥	-	٩	١٦	١	٢	٥	٥	-	٢	١	-	-	-	الوظائف الحالية في عام ٢٠٠٣
٧٧	٣٩	-	٣٨	٧	-	١٠	٢١	١	٢	٨	٦	١	٢	١	-	-	-	الوظائف المقترحة لعام ٢٠٠٤
مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى																		
٥٦	٣٢	-	٢٤	٥	-	٦	١٣	٥	٢	٤	١	-	١	-	-	-	-	الوظائف الحالية في عام ٢٠٠٣
٥٧	٣٣	-	٢٤	٥	-	٦	١٣	٥	٢	٤	١	-	١	-	-	-	-	الوظائف المقترحة لعام ٢٠٠٤
مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في طاجيكستان																		
٣١	٢١	-	١٠	٢	-	١	٧	-	١	٤	١	-	-	١	-	-	-	الوظائف الحالية في عام ٢٠٠٣
٣١	٢١	-	١٠	١	-	١	٨	١	١	٤	١	-	-	١	-	-	-	الوظائف المقترحة لعام ٢٠٠٤
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة للعراق																		
٣٥٧	١٩٥	٤٢	١٢٠	٦	١	٥٦	٥٧	١	١٦	٢٦	٧	٣	٢	١	١	١	١	الوظائف الحالية في عام ٢٠٠٣
٥٥١	٢٩٨	٦٩	١٨٤	٤	١	٨٣	٩٦	٣	٣٣	٤٠	١٢	٥	١	١	١	١	١	الوظائف المقترحة لعام ٢٠٠٤
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان																		
١٤٧١	٦٧٧	١٦٤	٣٠٦	٢١	٢	١١٠	١٧٣	١٦	٤٩	٦٩	٢٣	١٠	٣	٢	١	١	١	الوظائف الحالية في عام ٢٠٠٣
١٥٩١	٧٣٧	١٤٣	٢٧٩	٢١	٢	٨٦	١٧٠	١٤	٤٩	٦٩	٢٢	١٠	٣	٢	١	١	١	الوظائف المقترحة لعام ٢٠٠٤
١٩٣٤	١١١٧	٢١٢	٦٠٥	٦٤	٣	١٨٩	٣٤٩	٢٥	٩٩	١٣٣	٥٣	١٥	١٣	٧	٤	٤	٤	مجموع الوظائف، ٢٠٠٣ ^(١)
٢٠٧٩	١٢٣٢	٢١٥	٦٣٢	٥٨	٣	١٩٤	٣٧٧	٢٥	١٠٥	١٤٩	٥٧	١٨	١٢	٧	٤	٤	٤	مجموع الوظائف المقترحة، ٢٠٠٤

(أ) باستثناء ٢٠٧ وظائف (وظيفتان من رتبة وكيل الأمين العام، وواحدة من رتبة الأمين العام المساعد، وواحدة من الرتبة مد-٢، و ٩ من الرتبة مد-١، و ٦ من الرتبة ف-٥، و ١٨ من الرتبة ف-٤، و ٢٨ من الرتبة ف-٣، و ٥ من الرتبة ف-٢، و ١٧ من فئة الخدمات الميدانية، و ٢٩ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، و ٩١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)) تمت الموافقة عليها في عام ٢٠٠٣ لبعثات أتمت عملياتها، أو أدرجت ضمن بعثات أخرى. ولا تندرج هذه الوظائف ضمن المجموع المبين لعام ٢٠٠٣ في هذا الجدول.

١١ - وتشير الأقسام التالية، بإيجاز، إلى الخلفية والولاية والأهداف والاحتياجات من الموارد فيما يتصل بالبعثات السياسية الخاصة الصادر بها تكليف من الجمعية العامة والبعثات السياسية الخاصة التي مازالت قيد نظر مجلس الأمن، والتي يطلب المجلس إلى الأمين العام أن يوفر لها الدعم اللازم لتمكينها من إنجاز عمليات سلام خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

ثانياً - البعثات السياسية الخاصة المنشأة من قبل الجمعية العامة

ألف - المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار

(٢٤٥ ٩٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٢ - عين المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار بموجب الولاية التي أناطتها الجمعية العامة بالأمين العام، مؤخراً، في قرارها ٢٣١/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بأن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع المباحثات مع حكومة وشعب ميانمار بشأن حالة حقوق الإنسان واستعادة الديمقراطية.

١٣ - وكان الأمين العام قد قام، في نيسان/أبريل ٢٠٠٠، بتعيين رزالي إسماعيل مبعوثاً خاصاً له لميانمار. ومنذ تعيينه، زار المبعوث الخاص ميانمار عدة مرات، في إطار المساعي الحميدة للأمين العام، لتيسير عملية المصالحة الوطنية في ذلك البلد.

١٤ - وسوف تنتهي ولاية المبعوث الخاص في نهاية عام ٢٠٠٣. ومن المتوقع أن تقوم الجمعية العامة، بعد النظر في تقرير الأمين العام عن الموضوع (A/58/325/Add.1) وإدراك ضرورة استمرار دور المساعي الحميدة، بتجديد ولاية المبعوث الخاص.

١٥ - وإذا ما قررت الجمعية العامة ذلك، ستنشأ احتياجات من الموارد لتغطية النفقات المتصلة بأنشطة المبعوث الخاص. وفي هذا الصدد، تنظر الجمعية العامة حالياً في مشروع قرار (A/C.3/58/L.68/Rev.1) يقترح فيه أن يواصل الأمين العام مساعيه الحميدة، وفي بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار هذا (A/C.3/58/L.82)

١٦ - ومع أن ولاية المبعوث الخاص مستمدة من الجمعية العامة، وأن احتياجاتها من الموارد، بالتالي، ملتزمة عن طريق البيانات المقدمة من الأمين العام عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فإن الاحتياجات المتصلة بأنشطة المبعوث الخاص مدرجة أيضاً في هذا التقرير بغرض عرض احتياجات كافة

البعثات السياسية الخاصة معا، وهو ما طلبته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (أنظر A/57/7/Add.17، الفقرة ٥).

الاحتياجات من الموارد

١٧ - تبلغ الاحتياجات التقديرية لأنشطة المبعوث الخاص للأمين العام لميانمار، لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ما قيمته ٩٠٠ ٢٤٥ دولار، يسد منها مرتب المبعوث الخاص، المعين على رتبة وكيل الأمين العام، لمدة ٢١٠ أيام في عام ٢٠٠٤، كلما استعين بخدماته فعلا، ومرتبات الموظفين المحليين (٩٠٠ ١٣٠ دولار)، وتكاليف السفر في مهام رسمية (١٠٩ ٠٠٠ دولار)، والاتصالات (٢ ٤٠٠ دولار)، واللوازم والخدمات المتنوعة الأخرى (٣ ٦٠٠ دولار).

باء - عملية السلام في أمريكا الوسطى

(٢١٨ ٠٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٨ - تعد عملية بناء السلام بعد انتهاء الصراع أهم الأنشطة التي تؤديها إدارة الشؤون السياسية، بل ومنظومة الأمم المتحدة ككل، في أمريكا الوسطى. وكما ورد في تقرير الأمين العام عن الحالة في أمريكا الوسطى (A/58/270) وفي آخر تقرير بشأن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا (A/58/267)، مازالت الأمم المتحدة تؤدي دورا نشطا في عملية السلام في أمريكا الوسطى.

١٩ - ذلك أن خطة الإعمار الشامل التي نفذتها منظومة الأمم المتحدة في أعقاب الإعصار "ميتش" (تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨) لا تزال ترسي أسس التنمية المستدامة ودرء كوارث المستقبل. وفي خضم معاناتها المستمرة من آثار "ميتش"، تعرضت أمريكا الوسطى مرارا وتكرارا، خلال السنوات القليلة الماضية، لتقلبات الطبيعة. فقد عانت المنطقة كلها من الجوع ونقص المواد الغذائية نتيجة للجفاف المستمر. وفي مطلع عام ٢٠٠١، هزت السلفادور سلسلة من الزلازل هدمت ما يزيد على نصف مليون منزل. وفي وقت لاحق من ذات العام، ضرب هندوراس الإعصار "ميتش". ومعالجة آثار هذه الكوارث الطبيعية تقتضي من المجتمع الدولي التزاما مستمرا بكفالة إسهام جهود الإعمار والجهود الوقائية في توطيد دعائم السلام والتنمية في منطقة أمريكا الوسطى.

٢٠ - وكانت اتفاقات السلام التي أبرمت في غواتيمالا في عام ١٩٩٦ بمثابة الأساس الذي استندت إليه الولاية التي عهدت بها الجمعية العامة إلى بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، التي قامت، بالاشتراك مع سائر أجهزة منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي،

بدور كبير في عملية متعددة الجوانب لبناء السلام. والمستقبل زاخر بالتحديات الجسام التي ستفاقم بفعل التأخر في تنفيذ اتفاقات السلام وتدهور الأوضاع في ذلك البلد. فحالة حقوق الإنسان تقتضي التحقق المستمر من الانتهاكات المبلغ عنها وتحليل آثارها على المجتمع وعلى مجمل العملية.

٢١ - وفي السلفادور، لا تزال الأمم المتحدة ملتزمة بتوطيد عملية بناء السلام بالتعاون التام مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ورغم انتهاء التحقق الرسمي من تنفيذ الاتفاقات في شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، فإن المنظمة تواصل متابعة المسائل المعلقة وأثر الاتفاقات على التحول الديمقراطي في ذلك البلد.

٢٢ - وفي نهاية عام ٢٠٠٣، ستنتهي الولاية المتصلة بعملية السلام في أمريكا الوسطى. ومن المتوقع أن تقوم الجمعية العامة، بعد النظر في تقرير الأمين العام عن الموضوع (A/58/270)، بتجديد الولاية لمواصلة جهود الأمين العام في منطقة أمريكا الوسطى.

٢٣ - وإذا ما قررت الجمعية العامة ذلك، ستنشأ احتياجات لتوفير الدعم الكافي لجهود الأمين العام في أمريكا الوسطى، خاصة في غواتيمالا، في شكل موارد دعم من الموظفين. وسوف تلمس هذه الموارد عن طريق القيام، قبل اتخاذ الجمعية العامة قراراً في الموضوع، بتقديم بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

٢٤ - ومع أن ولاية عملية السلام في أمريكا الوسطى مستمدة من الجمعية العامة، وأن احتياجاتها من الموارد، بالتالي، ملتزمة عن طريق بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية مقدم من الأمين العام وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، فإن احتياجات هذه البعثة مدرجة في هذا التقرير بغرض عرض احتياجات كافة البعثات السياسية الخاصة معاً، وهو ما طلبته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (أنظر A/57/7/Add.17، الفقرة ٥).

الاحتياجات من الموارد

٢٥ - تبلغ الاحتياجات التقديرية المتصلة بتوفير الدعم لعملية السلام في أمريكا الوسطى في عام ٢٠٠٤ ما قيمته ٢١٨ ٠٠٠ دولار، تغطي تكاليف استمرار وظيفتين (موظف شؤون سياسية، وموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). أما الاحتياجات الأخرى المتصلة بهاتينوظيفتين فسوف تغطي من ميزانية إدارة الشؤون السياسية.

جيم - بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا

١٠٠ ٦٧٢١١ دولار

الخلفية والولاية والهدف

٢٦ - أنشئت بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، التي كانت تعرف أصلاً ببعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان ومن الامتثال للالتزامات الواردة في الاتفاق الشامل بشأن حقوق الإنسان في غواتيمالا، بناء على قرار الجمعية العامة ٢٦٧/٤٨ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

٢٧ - وفي ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وقع في غواتيمالا الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجدول الزمني لاتفاقات السلام والوفاء بها والتحقق منها (A/51/796-S/1997/114، المرفق). وطلب في هذا الاتفاق إلى الأمين العام إنشاء بعثة تتحقق من الامتثال لجميع الاتفاقات الموقعة بين حكومة غواتيمالا والاتحاد الوطني الثوري الغواتيمالي. وقررت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٨/٥١ بقاء المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧، أن تتحقق البعثة من تنفيذ تلك الاتفاقات، وطلبت إلى الأمين العام أن يقيها على علم تام بشأن تنفيذ القرار.

٢٨ - وجددت الجمعية العامة هذه الولاية بصفة دورية، كان آخرها تمديد لها حتى نهاية ٢٠٠٣. بموجب قرارها ١٦١/٥٧، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

٢٩ - ومنذ أن قدم الأمين العام تقريره السابق إلى الجمعية العامة (A/57/584)، اضطلعت البعثة بولايتها في حدود الاستراتيجية الانتقالية الشاملة التي وضعت للمساهمة في استمرار عملية السلام على المدى الطويل والتقليل من احتمالات أي فراغ ينشأ بعد انسحاب البعثة من غواتيمالا.

٣٠ - ولم يكن التقدم الذي أحرز في السنوات الأخيرة على مستوى الآمال المعقودة في بداية الفترة، ولم يكن كافياً لإعطاء عملية السلام زخماً جديداً. وواصلت البعثة التحقق من الامتثال لاتفاقات السلام، وعرض مساعيها الحميدة وتقديم المساعدة التقنية وتعريف الناس بأنشطتها ونتائج جهودها في مجال التحقق. غير أن العديد من المبادرات الحكومية لم يحالفها النجاح أو لم تصب سوى نجاح محدود، وكان التقدم المحرز عادة ما تطمسه التطورات السلبية المستجدة في مسار العملية السلمية كتنفاقم سوء الحالة الأمنية العامة، واستمرار الفساد، والعقبات الحائلة دون مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، واستمرار أجواء تخويف الموظفين المعنيين بإقامة العدالة والمدافعين عن حقوق الإنسان.

٣١ - ولما كانت البعثة تستعد للانسحاب في عام ٢٠٠٤، فستحول محط تركيزها نحو التأثير السياسي ببذل مساع حميدة ومن خلال الأنشطة الإعلامية كيما يتسنى على نحو سلس تسليم مسؤولية عملية السلام إلى الحكومة الجديدة ممثلة في الحكومة المركزية أو السلطات المحلية. وبالإضافة إلى مساعدة المؤسسات والمنظمات الوطنية أثناء الفترة الانتقالية، طرحت البعثة تدابير تكميلية لمتابعة مسائل محددة تتكفل بها الوكالات المختصة وصناديق وبرامج منظومة الأمم المتحدة وكذلك أعضاء المجتمع الدولي.

٣٢ - وفي هذا الصدد، تعمل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من أجل فتح مكتب لها في غواتيمالا لترقي به بمستوى وجودها المتمثل حالياً في مشروعها لتقديم المساعدة التقنية. وقد تعاونت البعثة تعاوناً وثيقاً خلال عام ٢٠٠٣ مع القائمين على تنفيذ مشروع المساعدة التقنية، سواء كان ذلك في الجانب المتعلق بتنفيذ خطة عمل مشتركة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، أو في الجانب المتعلق بتقديم المساعدة في وضع خطط أنشطة المفوضية المقبلة في غواتيمالا. وسيتعمق هذا التعاون في عام ٢٠٠٤، عندما توسع المفوضية نطاق عملياتها على نحو ما خططت له.

٣٣ - وتتعامل البعثة مع الفريق القطري للأمم المتحدة لوضع إطار الأمم المتحدة الجديد للمساعدة الإنمائية وبناء مزيد من قدرات الرصد والإبلاغ بشأن ما لم ينفذ بعد من التزامات اجتماعية واقتصادية تنص عليها اتفاقات السلام. فهي تتولى في عام ٢٠٠٣ تنسيق الجهود لإصدار ملحق لتقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي السنوي بشأن التنمية البشرية يتضمن معلومات صادرة عن عدة وكالات متخصصة وبرامج من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها، ويقدم تقييماً مشتركاً عما نفذ من تلك الالتزامات. أما في عام ٢٠٠٤، فستقدم البعثة دعماً تقنياً، ومن المتوقع أن يواصل المنسق المقيم بذل الجهود التي سيبدأها في السنوات القادمة لضمان أن تواصل الأمم المتحدة تقديم تقارير عن هذه المسائل.

٣٤ - وستنتهي فترة ولاية البعثة في نهاية عام ٢٠٠٣، ومن المتوقع أن تجدد الجمعية العامة لمدة عام آخر بعد أن تكون قد نظرت في تقرير الأمين العام (A/58/262) و (A/56/267) بشأن هذا الموضوع.

٣٥ - وإذا ما قررت الجمعية العامة ذلك، ستنشأ احتياجات لتمكين البعثة من مواصلة عملياتها. وسيقدم إلى الجمعية العامة، عملاً بالمادة ١٥٣ من نظامها الداخلي، طلب بتوفير هذه الموارد يعرض عليها، قبل اتخاذها لذلك القرار، في شكل بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية.

٣٦ - ومع أن ولاية البعثة مستمدة من الجمعية العامة، وأن الموارد المتصلة بها بالتالي ملتزمة بموجب المادة ١٥٣ من القانون الداخلي للجمعية العامة، عن طريق بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، فإن الاحتياجات المطلوبة لهذه البعثة مدرجة أيضا في هذا التقرير بغرض عرض احتياجات كافة البعثات السياسية الخاصة معا، وهو ما طلبته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (انظر A/57/7/Add.17، الفقرة ٥).

الأهداف، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز

الهدف ٨: تعزيز التزام السلطات الجديدة بالامتثال لاتفاقات السلام

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
<ul style="list-style-type: none"> اجتماعات تعقد مع الرئيس ونائب الرئيس وأعضاء الحكومة لمناقشة الجوانب التي لم تنفذ بعد من اتفاقات السلام 	<p>١' ارتفاع عدد مشاريع القوانين التي تعرضها السلطة التنفيذية أو تشجع على عرضها على مجلس النواب في سياق الامتثال لاتفاقات السلام؛</p>	<p>السلطات الجديدة على المستويين المركزي، والمحلي وأعضاء مجلس النواب يتكفلون بالالتزامات الواقعة على الدولة وبإطارها المتعلق بوضع السياسات والتخطيط</p>
<ul style="list-style-type: none"> إحاطات فنية بشأن مسائل السلام ذات الأولوية المتصلة بحقوق الإنسان وسيادة القانون والدفاع والتنمية الريفية والسياسة الضريبية 	<p>٢' قيام المحافظين ورؤساء البلديات الـ ٣٣١ بتشكيل مجالس إنمائية امتثالا لاتفاقات السلام؛</p>	
<ul style="list-style-type: none"> ما يتم تقديمه على المستوى الوزاري لوضعي السياسات والقائمين على شؤون التخطيط من تقارير وإحاطات عن اتفاقات السلام وما تم تنفيذه منها تقييمات تقنية للسياسات والخطط والميزانيات المتعلقة بالمحالات ذات الأولوية المذكورة آنفا رصد التقارير المتعلقة بما تم تنفيذه من اتفاقات السلام والتحقق من صحة تلك التقارير تحليلات سياسية دورية للمسائل المحددة المتصلة بتنفيذ اتفاقات السلام 	<p>٣' ارتفاع عدد القوانين المعتمدة من مجلس النواب امتثالا لاتفاقات السلام</p>	

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
<ul style="list-style-type: none"> اجتماعات تعقد مع المحافظين والسلطات البلدية وكبار المسؤولين في الوكالات العاملة على مستوى الأقاليم لمدهم بإحاطات إعلامية عن اتفاقات السلام مواد اطلاع السلطات الإقليمية والمحلية على مضامين اتفاقات السلام إحاطات لأعضاء المجالس الإنمائية المشتركة بين الحكومة ومؤسسات المجتمع المدني بشأن حقوق الإنسان، والأمن العام، وتعزيز السلطة المدنية، والمسائل الإنمائية المنصوص عليها في اتفاقات السلام تقارير متعلقة برصد وإنشاء وتشغيل المجالس الإنمائية على مستوى المحافظات والبلديات (البلديات الأولى من غيرها) اجتماعات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وسائر الوكالات الدولية لتنسيق البرامج ذات الصلة 		

العوامل الخارجية

٣٧ - من المتوقع أن تحقق البعثة أهدافها والإنجازات المتوقعة، شريطة توفر استعداد السلطات للمشاركة في المجالس الإنمائية التي يوجد فيها تمثيل للمجتمع المدني والسماح بمشاركة الفعلية، وتوفر الإرادة السياسية على مستوى المحافظات والبلديات لوضع خطط وسياسات تتفق مع اتفاقات السلام.

الهدف ٢: تعزيز عملية بناء القدرات المتصلة بحقوق الإنسان في إطار الفترة الانتقالية

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
<ul style="list-style-type: none"> اجتماعات عمل للتنسيق والتخطيط مع المكاتب الإقليمية لمكتب أمين المظالم بغرض التحقق من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وإعداد الدراسات والتقارير 	<p>(أ) ارتفاع عدد الموظفين المدربين على تدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان</p>	<p>(أ) قيام مكتب أمين المظالم لحقوق الإنسان بالتحقق المناسب والفعال من انتهاكات حقوق الإنسان وتنفيذ اتفاقات السلام</p>

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجاز المتوقع
<ul style="list-style-type: none"> • حلقات تدريب لصالح موظفي وحدة التحليلات ووحدة اتفاقات السلام التابعة لمكتب أمين المظالم • اجتماعات عمل لمناقشة مشاريع تقارير التحقق من تنفيذ اتفاقات السلام الصادرة عن مكتب أمين المظالم • اجتماعات مع مكتب أمين المظالم لمناقشة وتحديد الاحتياجات المتعلقة ببناء القدرات • استراتيجيات زيادة تعزيز مكتب أمين المظالم • اجتماعات تنسيق معقودة مع المانحين الدوليين لوضع أولويات مكتب أمين المظالم وزيادة الدعم المقدم إليه 	<p>٢' ارتفاع عدد التقارير المواضيعية الصادرة عن مكتب أمين المظالم بشأن التحقق من تنفيذ اتفاقات السلام</p>	

العوامل الخارجية

٣٨ - من المتوقع أن تحقق البعثة هدفها والإنجازات المتوقعة، شريطة أن تكون الظروف مواتية لمكتب أمين المظالم لحقوق الإنسان لينفذ الأحكام المنصوص عليها في اتفاقات السلام في مجالات حقوق الإنسان.

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> • خطة استراتيجية للمجلس الاستشاري للأمن • اجتماعات عمل لتيسير تبادل المعلومات وإجراء حوار بين المجتمع المدني، ومجلس رصد الأمن العام، ووزارة الداخلية • حلقات عمل تدريبية لمجلس رصد الأمن العام • تقييمات فنية لنهج رصد أعمال الشرطة من قبل منظمات المجتمع المدني 	<p>١' إنشاء المجلس الاستشاري للأمن وممارسة أعماله</p> <p>٢' قيام مجلس رصد الأمن العام بتطبيق نهج موحد لرصد أعمال الشرطة</p>	<p>ب) الهياكل المدنية المنشأة للإشراف على الأمن العسكري والأمن العام مع تحسين علاقات العمل مع السلطات الوزارية النظيرة وتحسين القدرة على رصد قضاياها</p>

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> اجتماعات عمل لتيسير تبادل المعلومات وإجراء حوار بين منظمات المجتمع المدني ووزارة الدفاع استراتيجيات لتعزيز هياكل الإشراف المدنية اجتماعات تنسيق مع الجهات المانحة الدولية لتعزيز الدعم لهذه المبادرات 		

العوامل الخارجية

٣٩ - يتوقع أن تنجز البعثة هدفها والإنجازات المتوقعة، شريطة أن تتوفر الرغبة لدى السلطات في السماح بمشاركة المجتمع المدني، وأن تتوفر إرادة سياسية في الكونغرس الجديد لتشريع إنشاء المجلس الاستشاري للأمن.

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> منهاج تدريبي لتطوعي الأمم المتحدة الغواتيماليين حلقات عمل تدريبية لتطوعي الأمم المتحدة الوطنيين عن التحقق من حقوق الإنسان وعملية السلام واتفاقات السلام اجتماعات إعلامية مع المؤسسات والمنظمات بشأن البرنامج اتفاقات رسمية مع مختلف المؤسسات والمنظمات لإدماج الموظفين في نهاية عام ٢٠٠٤ أنشطة مشتركة عن اتفاقات السلام مع المؤسسات والمنظمات المشاركة 	<p>(ج) استيعاب معظم المتطوعين الغواتيماليين الذين تدرّبوا في بعثة التحقق من حقوق الإنسان في غواتيمالا في المؤسسات ومنظمات المجتمع المدني لمواصلة عملهم بشأن حقوق الإنسان وجدول أعمال السلام بحلول نهاية عام ٢٠٠٤ أو مطلع ٢٠٠٥</p>	<p>(ج) قيام المؤسسات والمنظمات الغواتيمالية الرئيسية على الصعيد الوطني والإقليمي بزيادة مهارات الموظفين لرصد حقوق الإنسان و/أو تعزيز جدول أعمال السلام</p>

العوامل الخارجية

٤٠ - يتوقع أن تنجز البعثة هدفها والإنجازات المتوقعة شريطة عدم وجود قيود تعاقدية في مؤسسات الدولة تتعلق بترتيبات الإعارة وإعادة استيعاب الموظفين.

الاحتياجات من الموارد

٤١ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للبعثة في عام ٢٠٠٤ ما قيمته ١٠٠ ٦٧٢١ دولار. وتغطي هذه الاحتياجات التكاليف المتعلقة بضابط شرطة مدني (٣٢ ٤٠٠ دولار)؛ والمرتبات والتكاليف العامة للموظفين المتصلة بـ ٩٧ موظفا (٣٢ موظف دولي و ٦٥ موظف محلي) (٥ ١٥٤ ٥٠٠ دولار)؛ والاستشاريين (٢٥ ٠٠٠ دولار)؛ و ٦ من متطوعي الأمم المتحدة (٢٤٣ ٢٠٠ دولار)؛ والسفر في مهام رسمية (٣٢ ٧٠٠ دولار)؛ والتكاليف التشغيلية، بما في ذلك الاتصالات والنقل والاحتياجات التشغيلية الأخرى (١ ٠٧٤ ٨٠٠ دولار)؛ وبرامج أخرى مثل البرامج السياسية، والعسكرية، وحقوق الإنسان، وبرامج الإعلام (١٥٨ ٥٠٠ دولار).

٤٢ - ويشمل مستوى الموارد المطلوب للبعثة لعام ٢٠٠٤ تخفيض ملاك الموظفين من ١٧٧ وظيفة في عام ٢٠٠٣ إلى ٩٧ في عام ٢٠٠٤، كجزء من تخفيض حجم البعثة. وفي حين يتوقع إغلاق البعثة في نهاية عام ٢٠٠٤، فإن الاحتياجات لمرحلة التصفية في البعثة غير مدرجة في التقديرات الحالية.

ثالثا - البعثات السياسية الخاصة المنشأة من قبل مجلس الأمن

ألف - المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا

(١٠٨ ٩٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٤٣ - عُيّن المبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا، وفق اقتراح الأمين العام الوارد في رسالته المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/994) الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، ورد رئيس مجلس الأمن المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/995) الذي يعرب فيه عن دعم المجلس لمقترحه. ويتمثل الهدف من المبعوث الخاص في رصد الحالة في القرن الأفريقي عن كثب، والإسهام في الجهود الرامية إلى حل الصراعات هناك.

٤٤ - وكجزء من دوره في المساعي الحميدة، يضطلع المبعوث الخاص بمسؤولية تعزيز السلم والأمن الدوليين في القرن الأفريقي. ولتحقيق هذا الهدف، فإن المبعوث الخاص يمثل الأمم المتحدة في مبادرات صنع السلام في القرن الأفريقي، ويتصل مع الأطراف في الصراع، والحكومات، والمنظمات الوطنية والدولية المعنية في حل الصراع في القرن الأفريقي، ويسدي المشورة بشأن المسائل المتعلقة بالوضع في الصومال والسودان.

٤٥ - واستنادا إلى اقتراح الأمين العام الوارد في رسالته المؤرخة ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2003/66) ورد رئيس مجلس الأمن المؤرخ ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (S/2003/67)، تم تمديد تعيين المبعوث الخاص مؤخرا لمدة سنة واحدة، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

٤٦ - وبينما لم يُطلب بعد إلى مجلس الأمن أن يتخذ قرارا بشأن تمديد تعيين المبعوث الخاص إلى ما بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، نظرا للحاجة لمواصلة دور المساعي الحميدة، يتوقع أن تمتد بعثة المبعوث الخاص إلى عام ٢٠٠٤.

الاحتياجات من الموارد

٤٧ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للمبعوث الخاص للأمين العام في أفريقيا، لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ما قيمته ٩٠٠ ١٠٨ دولار. وهي تغطي سفر المبعوث الخاص في مهام رسمية (٤٠٠ ١٠٣ دولار)، والاحتياجات السوقية والمتنوعة الأخرى ذات الصلة (٥٥٠٠ ٥ دولار). وبما أن المبعوث الخاص يعمل بموجب عقد دولار واحد في السنة، لم تخصص موارد لمرتباته والتكاليف العامة للموظفين.

باء - فريق الخبراء المعني بليبيريا

(٣٠٠ ٨٢٦ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٤٨ - أنشئ فريق الخبراء المعني بليبيريا مبدئيا عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٤٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٧ آذار/مارس ٢٠٠١، للاضطلاع بمهامه المنوطة به في الفقرة ١٩ من القرار. وتم لاحقا تمديد إعادة إنشاء الفريق بموجب قرارات مجلس الأمن ١٣٩٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢ لمدة خمسة أسابيع، و ١٤٠٨ (٢٠٠٢) المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٢ لمدة ثلاثة أشهر، و ١٤٥٨ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لمدة ثلاثة أشهر أخرى، و ١٤٧٨ (٢٠٠٣) المؤرخ ٦ أيار/مايو ٢٠٠٣ لمدة خمسة أشهر. وقدم الفريق خمسة تقارير إلى المجلس (S/2001/1015؛ S/2000/470؛ S/2002/1115؛ S/2003/498 و S/2003/779). ويعرض حاليا على مجلس الأمن آخر تقرير للفريق استنادا إلى طلب المجلس في قراره ١٤٧٨ (٢٠٠٣)، للنظر فيه (S/2003/937 و Add.1).

٤٩ - وترد إشارة إلى آخر مهمة موكلة للفريق في قرار مجلس الأمن ١٤٧٨ (٢٠٠٣)، الذي طلب فيه مجلس الأمن إلى الأمين العام أن ينشئ فريق خبراء لفترة خمسة أشهر من أجل:

(أ) القيام ببعثة تقييم ومتابعة توفد إلى ليبيا والدول المجاورة، للتحقيق في امتثال حكومة ليبيا للمطالب المشار إليها في الفقرة ١ من القرار وفي أية انتهاكات للتدابير المشار إليها في الفقرتين ١٠ و ١٧ من القرار، بما في ذلك أية انتهاكات تتصل بتحركات المتمردین، ولإعداد تقرير عن ذلك؛

(ب) التحقيق فيما إذا كانت أية عائدات لحكومة ليبيا تستخدم انتهاكا للقرار، مع التشديد على التأثير الواقع على السكان الليبيين نتيجة أي تحويل ممكن للأموال عن الأغراض المدنية؛

(ج) تقييم الأثر الاقتصادي والاجتماعي والإنساني المحتمل للتدابير المفروضة بموجب الفقرة ١٧ من القرار؛ وتقديم توصيات إلى المجلس عن كيفية تخفيف حدة هذه الآثار؛

(د) تقديم تقرير إلى المجلس يكون مشفوعا بملاحظات وتوصيات، خاصة حول كيفية تحسين فعالية تنفيذ ورصد التدابير المشار إليها في الفقرة ٥ من القرار ١٣٤٣ (٢٠٠٣)، بما في ذلك أية توصيات تتصل بالفقرتين ٢٨ و ٢٩ من القرار ١٤٧٨ (٢٠٠٣).

٥٠ - وفي عام ٢٠٠٣، عمل الفريق لمدة مجموعها ثمانية أشهر. ونظرا لأن مجلس الأمن لم يكن قد اتخذ قرارا خلال فترة كتابة هذا التقرير لتمديد فترة الفريق أكثر، يتوقع تمديد فترة الفريق حتى عام ٢٠٠٤ بعد أن ينظر المجلس في آخر تقرير للفريق لفترة مماثلة من الزمن كما كان الحال في عام ٢٠٠٣.

الاحتياجات من الموارد

٥١ - قدرت احتياجات الفريق من الموارد (٨٢٦ ٣٠٠ دولار) لفترة ثمانية أشهر في عام ٢٠٠٤، تحسبا للحاجة إليها لمواصلة عمل الفريق في عام ٢٠٠٤، لفترة مماثلة من الزمن كما هو الحال في عام ٢٠٠٣. وستغطي هذه الموارد تكاليف خدمات ستة أعضاء من الفريق، تشمل سفرهم في مهام رسمية (٧٨١ ٧٠٠ دولار) والدعم الإداري اللازم لهم، بما في ذلك الاتصالات والنقل ومختلف اللوازم والخدمات (٤٤ ٦٠٠ دولار).

جيم - المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص

(٤٠٠ ٣٦٥ ١ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٥٢ - بموجب قراره ١٢٥٠ (١٩٩٩) المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يدعو زعميي الطرفين، الجانب القبرصي اليوناني والجانب القبرصي التركي، إلى إجراء مفاوضات في خريف عام ١٩٩٩. وقبل الطرفان دعوة الأمين العام، وفي مناسبات عديدة خلال عام ٢٠٠٠ أجريت محادثات لتقريب وجهات النظر توطئة لمفاوضات تفضي إلى تسوية شاملة.

٥٣ - وفي رسالته المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1162) أشار الأمين العام إلى تقريره عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2001/1122) وإلى اجتماع كان من المزمع عقده في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بين السيد غلافكوس كليريديس والسيد رؤوف دنكتاش، وأبلغ مجلس الأمن بأن السيدين كليريديس و دنكتاش وافقا على إجراء محادثات مباشرة تلبية للدعوة التي وجهها إليهما في إطار مساعيه الحميدة. كما استرعى انتباه المجلس إلى نص الاتفاق وأشار إلى أنه يمثل تطورا إيجابيا.

٥٤ - وفي الرسالة التي وجهها الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1182)، استرعى انتباه المجلس إلى أن المسائل المتصلة بهذه المهمة سوف تستمر حتى نهاية عام ٢٠٠٢ على الأقل. وأشار كذلك إلى أنه، تنفيذاً لمهمة مساعيه الحميدة، التي تشمل إجراء مشاورات في المنطقة ومع مختلف العواصم حسب الاقتضاء، فإن مستشاره الخاص لقبرص سوف يواصل تلقي المساعدة من فريق مصغّر.

٥٥ - وفي رده المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1183)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن المجلس قد أحاط علماً برسالته.

٥٦ - وجرى تمديد ولاية المستشار الخاص مرة أخرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ إثر تبادل رسالتي الأمين العام ورئيس مجلس الأمن (S/2002/1402 و S/2002/1403).

٥٧ - وبدءاً من شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، جرت محادثات لتقريب وجهات النظر، ومحادثات مباشرة بالجزيرة في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٣. وخلال هذه المحادثات لم يتمكن الطرفان من التوصل إلى اتفاق بشأن أي مساعدة يقدمها من طرف ثالث. ولهذا تقدم الأمين العام باقتراح يدعو للتوصل إلى تسوية شاملة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ ونسخة منقحة أولى من هذا الاقتراح في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ ونسخة منقحة ثانية في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣. وتدعو

الخطوة إلى ضرورة إجراء استفتاء قبل ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وإلى إقرارها وإعادة توحيد قبرص. وفي ١٠ و ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣ تبين خلال اجتماع عقد في لاهاي أنه ليس من الممكن التوصل إلى اتفاق بشأن إجراء هذا الاستفتاء.

٥٨ - وعلى أساس تقرير الأمين العام (S/2003/398)، قام مجلس الأمن في قراره ١٤٧٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، في جملة أمور، بتأكيد تأييده التام لمهمة المساعي الحميدة التي أوكلت إلى الأمين العام بموجب القرار ١٢٥٠ (١٩٩٩)، ودعوة الأمين العام لمواصلة إتاحة مساعيه الحميدة لدى قبرص على نحو ما أوجز الأمين العام في تقريره.

٥٩ - ومن المتوقع أن يواصل الأمين العام مساعيه الحميدة المتعلقة بقبرص خلال عام ٢٠٠٤.

الاحتياجات من الموارد

٦٠ - تبلغ الاحتياجات التقديرية المتعلقة بمهام المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص لمدة سنة واحدة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ما مقداره ٤٠٠ ٣٦٥ ١ دولار. وهي تشمل الاعتمادات اللازمة لتغطية موارد الموظفين بالمستوى المطلوب وهو ٤ موظفين (٤٣٩ ٧٠٠ دولار) والخدمات التي يقدمها ٤ من الخبراء في مجال إسداء المشورة للمستشار الخاص بشأن مواضيع مختلفة (١٠٠ ٤٥١ دولار) وسفر الموظفين (٣٣٤ ٧٠٠) وتكاليف تشغيلية وإدارية أخرى (٩٠٠ ١٣٩ دولار).

دال - مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية

(١ ٨٢٩ ٠٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٦١ - أنشئ مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية إثر اقتراح مقدم من الأمين العام ورد في رسالته الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/994). ورد الرئيس المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/995) الذي أعرب فيه عن تأييده لذلك الاقتراح. وتنحصر مهمة المكتب في تمثيل الأمين العام في الاجتماعات والمداولات التي تعقد في إطار عملية أروشا للسلام؛ وبحث الأبعاد الإقليمية للصراع الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والتماس آراء البلدان الواقعة في هذه المنطقة بشأن تنظيم مؤتمر دولي لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية.

٦٢ - وجرى تمديد ولاية المكتب حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ على أساس الرسالة الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن والمؤرخة ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ (S/2003/1066) ورد الرئيس على هذه الرسالة المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ (S/2003/1067). وفي الرسالة التي وجهها الأمين العام إلى المجلس جاء أن ممثل الأمين العام الخاص الحالي لمنطقة البحيرات الكبرى قد أجرى مشاورات بشأن المؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى، تعزيزاً لجهود سلفه، وذلك على أساس ورقة المفاهيم المقدمة من الأمين العام إلى زعماء المنطقة. وتشمل الجهات التي تشاور معها الممثل الخاص للاتحاد الأفريقي، والمنظمات الإقليمية والدولية والبلدان المهتمة والبلدان المعنية. كذلك أبلغ الأمين العام المجلس بأن هذه المشاورات أدت إلى تدشين عملية التحضير للمؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى، وأن ممثله الخاص يتعاون مع بلدان المنطقة فيما يتعلق بالتعجيل بعقده. وفيما يتصل بهذه المسألة أبلغ الأمين العام للمجلس بأنه يعتزم تمديد ولاية الممثل الخاص لمنطقة البحيرات الكبرى حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفي رده أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن المجلس قد أحاط علماً بعزمه على تمديد ولاية الممثل الخاص.

٦٣ - ورغم أن المكتب لا يزال يواصل رصد وتقييم الحالة في المنطقة وتقديم تقارير عنها إلا أن هدفه الأساسي لا يزال هو التحضير لعقد المؤتمر الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية. وبالإضافة إلى ذلك سوف يواصل المكتب الإسهام في تعزيز السلم والأمن في منطقة البحيرات الكبرى بتعزيز نظم الحكم الرشيد والديمقراطية والتنمية الاقتصادية والتكامل الاقتصادي فيما بين بلدان المنطقة.

الاحتياجات من الموارد

٦٤ - تبلغ الاحتياجات التقديرية المتعلقة بمهام مكتب الممثل الخاص للأمين العام لمنطقة البحيرات الكبرى الأفريقية لفترة سنة واحدة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ما مقداره ٨٢٩ ٠٠٠ دولار. ويشمل هذا المبلغ الاعتمادات اللازمة لتغطية موارد الموظفين بالمستوى المطلوب وهو ١٦ موظفاً (٨٠٠ ٤٠٩ دولار) والخدمات التي يقرها خبراء في مجال إسداء المشورة للممثل الخاص بشأن مواضيع مختلفة (١٠٠ ٦٥ دولار) وسفر الموظفين (١٥٣ ٠٠٠ دولار) وتكاليف تشغيلية وإدارية أخرى (٢٠١ ١٠٠ دولار).

هاء - الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان (٧٠٠ ٩٢٤ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٦٥ - أنشئ مكتب الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان عام ٢٠٠٠ استجابة لاقتراح قدمه الأمين العام في تقريره عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (S/2000/718) بشأن المساعدة في تنسيق أنشطة الأمم المتحدة المقدمة لدعم عمليات إعادة التأهيل وإعادة الإعمار والتنمية في جنوب لبنان.

٦٦ - وفي رسالة موجهة إلى رئيس المجلس مؤرخة ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1167) أبلغ الأمين العام المجلس بأنه يعترم تعيين ستيفان دي ميستورا خلفاً لرولف غوران كوتسون، وبأن ميستورا سوف يعمل بالتنسيق الوثيق مع منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط. ونظراً للحاجة المستمرة لوجود الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان في بيروت، لم يحدد الأمين العام في رسالته أي إطار زمني لهذه المهمة.

٦٧ - وفي رسالة مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1168)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن أعضاء المجلس أحاطوا علماً بقراره.

٦٨ - وكان مكتب الممثل الشخصي للأمين العام لجنوب لبنان قد أنشئ بوصفه بعثة سياسية تنصب مهامها على تنفيذ قراراي مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) ٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخين ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ بشأن لبنان. ويتولى المجلس مهام الاتصالات الدبلوماسية والسياسية الرفيعة المستوى مع حكومتي لبنان وإسرائيل عن طريق مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والجالية الدبلوماسية في بيروت. ويتولى الممثل الشخصي أيضاً المسؤولية عن ضمان أن تكون عمليات إعادة التأهيل وإعادة الإعمار في جنوب لبنان متسقة بشكل تام مع الأهداف السياسية العامة للأمم المتحدة في هذه المنطقة وأن توفر الدعم اللازم لهذه الأهداف.

٦٩ - وفي عام ٢٠٠٤ سوف يواصل الممثل الشخصي زيادة مساهمة الأمم المتحدة في المجالين السياسي والدبلوماسي من أجل منع الانتهاكات التي تحدث داخل الخط الأزرق واحتوائها والتعاون الوثيق، في هذا الصدد، مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وممارسة مختلف أشكال الدبلوماسية الوقائية لحث الطرفين على ضبط النفس وتجنب التصعيد على امتداد الخط الأزرق. وتحقيقاً لهذا الغرض، سوف يعمل الممثل الشخصي على تهيئة بيئة في جنوب لبنان تفضي إلى عودة الاستقرار والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية وذلك بالتعاون

الوثيق مع المنسق المقيم للأمم المتحدة. وسوف يواصل الممثل الشخصي توفير الدعم السياسي والدبلوماسي اللازم لعملية إزالة الألغام والتعاون مع حكومة لبنان على كفالة تعزيز هذه العملية وتوسيع نطاقها. كما سيعمل على إثارة اهتمام المانحين لمبادرة "الأشجار بدلا عن الألغام" من أجل زيادة الرقعة الجغرافية لهذا المشروع. وسيشرع كذلك في تنفيذ مشاريع مماثلة في مجال بناء الثقة في جنوب لبنان ضمن إطار عملية بناء السلام.

٧٠ - وتشمل أنشطة مكتب الممثل الخاص لعام ٢٠٠٤ ما يلي:

(أ) رصد وتحليل التطورات السياسية وغيرها من التطورات ذات الصلة في جنوب لبنان وتقديم تقارير عنها كجزء من تحليل الأمم المتحدة الشامل للأحداث الجارية في المنطقة (١٦ تقريرا تحليليا)؛

(ب) تنفيذ وتعزيز دور الأمم المتحدة في مجال الاتصالات السياسية والدبلوماسية مع حكومة لبنان والأطراف الأخرى المعنية بجنوب لبنان (٣٠ اجتماعا موضوعيا)؛

(ج) إحاطة الجالية الدبلوماسية الدولية ومجلس الأمن والبلدان المانحة وهيئات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى المعنية بالحالة في جنوب لبنان (٦٠ إحاطة)؛

(د) الدعوة إلى ضرورة استشارة اهتمام ومشاركة المانحين اللبنانيين والدوليين بالأحداث الجارية في جنوب لبنان والدعوة لاتخاذ مزيد من تدابير بناء الثقة.

الاحتياجات من الموارد

٧١ - تبلغ الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة لمكتب الممثل الشخصي للأمين العام المعني بجنوب لبنان للفترة التي تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ما مقداره ٧٠٠ ٩٢٤ دولار. ويشمل هذا المبلغ الاعتمادات اللازمة للمحافظة على ٦ وظائف (٧٢٥ ٧٠٠ دولار) وتغطية تكاليف السفر في مهام رسمية للممثل الشخصي وموظفيه (٧٧ ٠٠٠ دولار) ومصروفات تشغيلية وبرامج أخرى (١٢٢ ٠٠٠ دولار).

واو - مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل

(٣٠٠ ٥٦٣ ١ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٧٢ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل في عام ١٩٩٨، عقب التوقيع على اتفاق لنكولن للسلام والأمن والتنمية في بوغانفيل (S/1998/287)، واستجابة لطلب مجلس الأمن الوارد في بيانه الرئاسي، المؤرخ ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٨ (S/PRST/1998/10).

ووردت مهام المكتب في الرسالة المؤرخة ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (S/1998/506)، الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن. وجرى آخر تمديد لفترة عمل المكتب في عام ٢٠٠٢، وذلك لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (S/2002/1380). وفي عام ٢٠٠٣، تواصل تركيز أنشطة المكتب على تيسير تنفيذ المرحلة الثانية من خطة التخلص من الأسلحة، التي من شأنها أن تفتح الطريق أمام اعتماد دستور بوغانفيل وما يليه من انتخاب حكومة تتمتع بالاستقلال الذاتي في بوغانفيل. وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، قام المكتب بالتحقق من تنفيذ المرحلة الثانية من عملية التخلص من الأسلحة المتفق عليها، والمدرجة في اتفاق بوغانفيل للسلام، وإصدار الوثائق التي تثبت ذلك.

٧٣ - وبينما لم يُطلب بعد إلى مجلس الأمن اتخاذ قرار بشأن تمديد و/أو مراجعة ولاية المكتب، فإنه يُتوقع أن يجري التمديد للبعثة لفترة تمتد إلى عام ٢٠٠٤.

٧٤ - وسيعمل المكتب، أثناء تنفيذ مهام ولايته، في تعاون وثيق مع الأطراف المختلفة لاتفاق بوغانفيل، لا سيما حكومة بابوا غينيا الجديدة، و الدول ذات الاهتمام في المنطقة. وسيقوم المكتب، ضمن عمله الميداني، بتيسير إكمال معالجة المسائل المعلقة التي يشتمل عليها اتفاق بوغانفيل للسلام، فضلا عن تقديم المساعدة التي قد تطلبها الأطراف فيما يتعلق بالأنشطة ذات الصلة بانتخاب حكومة تتمتع بالاستقلال الذاتي في بوغانفيل. وسيعمل المكتب في اتصال وثيق مع الأطراف، كما سينسق أنشطته مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى، فضلا عن الهيئات الإقليمية المشاركة في عملية بناء السلام في الجزيرة. وسيرأس المكتب اجتماعات اللجنة الاستشارية المعنية بعملية السلام، كما سيقوم، بناء على طلب من أي طرف وبمساعدة دول المنطقة، بالتحقق مما إذا كانت الأطراف تمثل بشكل ملموس لعملية تسليم الأسلحة، وما إذا كانت الأسلحة محفوظة بشكل آمن، ويمهد بذلك لإجراء أول انتخاب لحكومة تتمتع بالاستقلال الذاتي في بوغانفيل. وسيعمل المكتب أيضا على تيسير وضع الدستور وإجراء العملية الانتخابية، علاوة على نقل مهام الشرطة إلى سلطات بوغانفيل.

الاحتياجات من الموارد

٧٥ - تقدر احتياجات مكتب الأمم المتحدة السياسي في بوغانفيل من الموارد، للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بمبلغ ٣٠٠ ٥٦٣ ١ دولار. وسيغطي هذا المبلغ تكاليف ٧ وظائف دولية و ٤ وظائف محلية (٩٠٠ ٩٥١ دولار)؛ وتكاليف سفر رئيس البعثة وأعضائها للأعمال الرسمية (٨٧ ٥٠٠ دولار)؛ والاحتياجات التشغيلية، بما في ذلك المباني المكتبية/السكن والعمليات الجوية والاتصالات (٥٢٣ ٩٠٠ دولار).

زاي - هيئة الخبراء المعنية بالصومال

(١٣٢٨٩٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٧٦ - أنشئت هيئة الخبراء المعنية بالصومال عملاً بقرار مجلس الأمن ١٤٢٥ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢، الذي طلب فيه المجلس إلى الأمين العام تأسيس هيئة للخبراء المعنية بالصومال، في غضون شهر واحد، بغية توفير معلومات مستقلة عن انتهاكات حظر الأسلحة، وخطوة تجاه تفعيل وتعزيز هذا الحظر. وفي ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٣، قدمت الهيئة تقريرها (S/2003/223).

٧٧ - وبموجب قراره ١٤٧٤ (٢٠٠٣) المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، قرر مجلس الأمن إنشاء هيئة خبراء لفترة ستة شهور تبدأ في موعد أقصاه ثلاثة أسابيع من تاريخ اتخاذ القرار، ويكون مقرها في نيروبي. وأوكلت إلى الهيئة الولاية التالية:

(أ) التحقيق في انتهاكات حظر توريد الأسلحة، ويشمل ذلك الدخول إلى الصومال برا وجوا وبحرا، وخاصة عن طريق الاتصال بأي مصادر قد تكشف عن معلومات لها صلة بالانتهاكات؛

(ب) تقديم معلومات تفصيلية وتوصيات محددة في مجالات الخبرة الفنية ذات الصلة بانتهاكات حظر توريد الأسلحة والتدابير اللازمة لإنفاذ وتعزيز حظر توريد الأسلحة بمختلف جوانبه؛

(ج) إجراء بحوث ميدانية، حيثما أمكن، في الصومال والدول المجاورة للصومال والدول الأخرى، حسب الاقتضاء؛

(د) تقييم قدرة دول المنطقة على تنفيذ حظر توريد الأسلحة تنفيذا كاملا، بما في ذلك من خلال إجراء استعراض شامل للنظم الوطنية للجمارك ومراقبة الحدود؛

(هـ) التركيز على الانتهاكات الجارية لحظر توريد الأسلحة، بما في ذلك نقل الذخائر والأسلحة الوحيدة الاستخدام والأسلحة الخفيفة؛

(و) السعي إلى تحديد الأشخاص الذين يواصلون انتهاك حظر توريد الأسلحة داخل الصومال وخارجه ومؤيديهم النشطين، وتزويد اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢ (يشار إليها أدناه بكلمة "اللجنة") بمسودة قائمة بالإجراءات التي يمكن اتخاذها في المستقبل؛

(ز) بحث إمكانية إنشاء آلية لرصد إنفاذ حظر توريد الأسلحة مع شركاء من داخل الصومال وخارجه، بالتعاون الوثيق مع المنظمات الإقليمية والدولية، بما فيها الاتحاد الأفريقي؛

(ح) تحسين التوصيات المقدمة في تقرير هيئة الخبراء (S/2003/223).

٧٨ - وعين الأمين العام أربعة من أعضاء الهيئة، بما في ذلك رئيسها، في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ (S/2003/515) وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (S/2003/770).

٧٩ - وانتهت الولاية الحالية لهيئة الخبراء في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وهناك تقرير للهيئة معروض أمام مجلس الأمن (S/2003/1035)، يُنتظر أن يجري تجديد ولاية الهيئة، بعد النظر في هذا التقرير، لفترة ماثلة أو أطول، في عام ٢٠٠٤.

الاحتياجات من الموارد

٨٠ - تحسبا لتمديد أو تجديد ولاية هيئة الخبراء المعنية بالصومال لعام ٢٠٠٤، تقدر احتياجاتها من الموارد لفترة سنة واحدة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بمبلغ ٩٠٠ ٣٢٨ ١ دولار. وستغطي هذه الموارد المرتبات والتكاليف المشتركة لاثنتين من الموظفين (٩٧ ٥٠٠ دولار)؛ وتكاليف ورسوم سفر أعضاء الهيئة (١ ١٢٢ ٧٠٠ دولار)؛ والاحتياجات الأخرى للدعم العملي والسوقي (١٠٨ ٧٠٠ دولار).

حاء - مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال

(١ ٣٦٧ ٠٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٨١ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥، بناء على رسائل متبادلة بين الأمين العام (S/1995/231 و S/1995/322 و S/1995/451) ورئيس مجلس الأمن (S/1995/452) بغية تقديم المساعدة إلى الأمين العام في جهوده الرامية إلى تعزيز السلام والمصالحة في الصومال، من خلال الاتصالات التي تجري مع القادة الصوماليين، ومنظمات المجتمع المدني، والدول والمنظمات المعنية. ويرصد المكتب عن كثب الحالة في الصومال، والأحوال المتصلة بذلك، ويساعد الأمين العام على تقديم إحاطات وتقارير كتابية دورية إلى مجلس الأمن. ويواصل المكتب بذل الجهود دعما لمبادرات الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية، في سبيل تحقيق السلام والمصالحة في الصومال.

٨٢ - وتتضمن ولاية المكتب ما يلي:

- (أ) رصد التطورات في الصومال بشكل عام، ومواصلة اطلاع الأمين العام على الحالة في البلد، مع أخذ قرارات مجلس الأمن وهيئات الأمم المتحدة الأخرى في الاعتبار؛
- (ب) مساعدة شعب الصومال، حيثما اقتضى الأمر، في جهوده الرامية إلى تحقيق المصالحة الوطنية؛
- (ج) الاتصال مع البلدان المجاورة للصومال والمنظمات المعنية، وعلى وجه الخصوص: الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيغاد)، والاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، فيما يتعلق بالتطورات السياسية المتصلة بالصومال؛
- (د) الاتصال مع مكتب المنسقين المقيمين للشؤون الإنسانية في الصومال، حينما تقتضي الضرورة ذلك؛
- (هـ) تنفيذ الأنشطة ذات الصلة ببعثة مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال؛ و
- (و) مساعدة الأطراف الفاعلة الخارجية المعنية بالصومال، من أجل اتخاذ نهج موحد تجاه عملية تحقيق المصالحة الوطنية في الصومال.

٨٣ - وأشار الأمين العام، في تقريره المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (S/2001/963) والمقدم إلى مجلس الأمن، إلى أن التحديات السياسية والإنسانية والإنمائية التي تواجه الصومال من الجسامة بحيث يرجح أن تستغرق عملية بناء السلام وقتاً طويلاً كي تكتمل. ويتمثل الدور الذي يمكن أن يؤديه المجتمع الدولي في الصومال، في دعم عملية السلام، وبسط سيادة القانون، ودعم المؤسسات الوطنية السياسية والقضائية المحايدة، خاصة وأن الصومال ستكون في حاجة للمساعدة من أجل إعادة بناء هيكلها الأساسية الإدارية والمادية. غير أن تقييم الحالة الأمنية في مقديشيو، الذي أجري في أواخر شباط/فبراير ٢٠٠١، توصل إلى أن الحالة الأمنية تحول دون إقامة مكتب لبناء السلام في البلد. وفي ظل تلك الظروف، يستحيل أن يقدم الأمين العام توصية إلى مجلس الأمن، بغية نشر بعثة لبناء السلام في مرحلة ما بعد الصراع في الصومال. غير أن الأمين العام أشار إلى أنه سيتواصل رصد الحالة في البلد عن كثب؛ وحينما تطرأ عليها تحسنات كافية تسمح بتأسيس مثل هذه البعثة، سيقدم مقترحا تفصيليا بشأنها إلى مجلس الأمن. وفي غضون ذلك، اقترح الأمين العام تجديد ولاية مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال لفترة عامين آخرين (٢٠٠٢-٢٠٠٣).

٨٤ - وجرى تمديد ولاية المكتب للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، على أساس الطلب الوارد في رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2001/1097)، والرد عليها المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (S/2001/1098).

٨٥ - وكان مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال ناشطا في تقديم الدعم لعملية المصالحة الوطنية في الصومال، التي بدأت في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، في كينيا، بقيادة الحكومة الكينية، وتحت رعاية الإيغاد.

٨٦ - وفي رسالته المؤرخة ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، والموجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2003/1051)، أبلغ الأمين العام المجلس بأن ممثله في الصومال قدم المساعدة من أجل دفع عملية السلام والمصالحة في الصومال إلى الأمام، من خلال الاتصالات مع القادة الصوماليين ومنظمات المجتمع المدني، والدول والمنظمات المعنية، وأنه شارك بنشاط في الجهود الرامية إلى دعم عملية المصالحة الوطنية الصومالية الجارية في كينيا، تحت رعاية الإيغاد. كما أبلغ المجلس أيضا، باعتزامه مواصلة أنشطة المكتب لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بدون إدخال تغييرات على المستوى الحالي للموارد، وذلك ريثما يتم التوصل إلى اتفاق، وتحسن الحالة الأمنية بما يسمح له بتقديم مقترح بشأن تأسيس مكتب لبناء السلام في الصومال، مع إدخال ما قد يلزم من تعديلات على ولاية المكتب.

٨٧ - وفي رده المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ (S/2003/1052)، أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام بأن المجلس قد أحاط علما بما ورد في رسالته من معلومات وأبداه من اعتزام.

الاحتياجات من الموارد

٨٨ - تقدر احتياجات المكتب من الموارد لفترة سنة واحدة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، بمبلغ ٣٠٠ ٣٥٣ ١ دولار. وسيغطي هذا المبلغ تكاليف الوظائف السبع الحالية (٣٠٠ ٩٩٧ دولار)؛ والسفر للأغراض الرسمية (٦٠٠ ٨٢ دولار)، والدعم السوقي، بما في ذلك الاتصالات والنقل واللوازم المختلفة والخدمات (٤٠٠ ٢٧٣ دولار). وتعود الزيادة في احتياجات المكتب من الموارد لسنة ٢٠٠٤، مقارنة بالمخصصات المنقحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، إلى افتراض أن جميع وظائف ملاك موظفي المكتب سيجري الاحتفاظ بها خلال عام ٢٠٠٤، مثلما حدث في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وخلافا لتقديرات فترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، التي طُبِّق فيها معامل شغور قدره ٢٠ في المائة، لم يُطبق معامل شغور على تقديرات تكاليف ملاك الموظفين لسنة ٢٠٠٤.

طاء - فريق الرصد المنشأ عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٦٣ (٢٠٠١) والذي مدت فترة ولايته عملاً بالقرارين ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) (٩٠٠ ٨٧١ ١ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٨٩ - طلب مجلس الأمن، في قراره ١٣٦٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠١، إلى الأمين العام أن يشكّل، بالتشاور مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات فريق رصد يتكون من خمسة أعضاء مقره في نيويورك. وقام الأمين العام بتعيين الفريق في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ (S/2001/887)، وقد أعيد تعيين الفريق عدة مرات منذ ذلك التاريخ، كان أحدثها في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣ (S/2003/143). وتنتهي ولايته الحالية في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

٩٠ - وبموجب القرار ١٣٩٠ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، طلب مجلس الأمن إلى الفريق أن يقوم برصد التدابير الإضافية التي تُطلب من الدول اتخاذها بشأن أعضاء تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وسائر الجماعات والأفراد والمشاريع والكيانات المرتبطة بهم، في المجالات المتعلقة بتجميد الأصول المالية ومنع دخول هؤلاء الأفراد إلى أراضيها أو المرور العابر منها، ومنع التوريد والبيع والنقل، المباشر أو غير المباشر، للأسلحة والمواد ذات العلاقة بها.

٩١ - وفي القرار ١٤٥٥ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يعيد تعيين خمسة خبراء، مستفيداً في ذلك قدر الإمكان وحسب الاقتضاء من خبرة أعضاء فريق الرصد ليقوموا خلال فترة ١٢ شهراً أخرى، برصد تنفيذ التدابير المشار إليها في الفقرة ١ من القرار، ومتابعة أي معلومات ذات صلة فيما يتعلق بأي تنفيذ غير كامل للتدابير.

٩٢ - وعلى الرغم من أن الولاية الحالية لفريق الرصد، كما هو منصوص عليها في قرار مجلس الأمن ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، تنتهي في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، فإنه من المتوقع أن تجدد ولاية الفريق، أو تمُدّد، إلى تاريخ يتجاوز ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، استناداً إلى نظر مجلس الأمن في تقارير الفريق المقدمة إليه، وبعد النظر فيها.

الاحتياجات من المواد

٩٣ - تبلغ الاحتياجات التقديرية لقيام فريق الرصد بأعماله لمدة سنة أخرى إضافية، وذلك في ظل التوقع بأن ولايته ستُمدد إلى أجل يتجاوز انقضاء تاريخ الولاية الحالية، ما قيمته

٩٠٠ ٨٧١ ١ دولار. وسيغطي هذا المبلغ تكاليف الموظفين المتعلقة بموظفي الفريق الحاليين البالغ عددهم ٦ موظفين (١٠٠ ٥٦٤ دولار)، وتكاليف سفر الموظفين (٣٣ ٧٠٠ دولار)، ورسوم وتكاليف سفر الخبراء (٨٠٠ ١٠٤٢ دولار)؛ والتكاليف التشغيلية (٣٠٠ ٢٣١ دولار).

ياء - الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا

(٥٠٠ ٢٢٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٩٤ - في بيان رئاسي مؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بشأن الوضع في غينيا (S/PRST/2000/41)، رحب مجلس الأمن بقرار الأمين العام بإيفاد بعثة متعددة التخصصات مشتركة بين الوكالات إلى غرب أفريقيا؛ وأعرب عن تطلعه إلى استلام تقرير البعثة وتوصياتها. وزارت البعثة المتعددة التخصصات المشتركة بين الوكالات ١١ بلدا في غرب أفريقيا خلال الفترة من ٦ إلى ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠١. وأحال الأمين العام، بموجب رسالته المؤرخة ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠١ (S/2001/434) إلى رئيس مجلس الأمن، التقرير الذي أعدته البعثة لمجلس الأمن.

٩٥ - وبين الأمين العام في رسالته المؤرخة ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠١، الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، اعتمازه إنشاء مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، برئاسة الممثل الخاص، والتمس موافقة المجلس. وأشار الأمين العام في رسالته اللاحقة المؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ إلى رئيسة مجلس الأمن (S/2001/1128)، إلى أن مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، الذي سينشأ في داكار، سيشار إليه بمكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا، وبين المهام التي ستناط بالمكتب المذكور. وأوضح كذلك أن مدة عمل المكتب ستكون ثلاث سنوات، تبدأ اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢.

٩٦ - وأبلغت رئيسة مجلس الأمن، في ردها المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ (S/2001/1129)، الأمين العام بأن مجلس الأمن رحب باعتمازه إنشاء مكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا، وأحاط علما بمهام المكتب المذكور. وتنتهي ولاية المكتب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

٩٧ - وقد أنيطت بمكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا المهام التالية:

(أ) تعزيز الروابط في عمل الأمم المتحدة والشركاء الآخرين على صعيد المنطقة دون الإقليمية من خلال تعزيز نهج متكامل على الصعيد دون الإقليمي وتيسير التنسيق

وتبادل المعلومات، مع مراعاة الولايات المحددة لمؤسسات الأمم المتحدة وكذلك عمليات حفظ السلام ومكاتب دعم بناء السلام؛

(ب) الاتصال بالجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، واتحاد نهر مانو، ومساعدتهما حسب الاقتضاء، وذلك بالتشاور مع منظمات دون إقليمية أخرى وشركاء دوليين؛

(ج) الاضطلاع بأدوار مساعي حميدة ومهام خاصة في بلدان المنطقة دون الإقليمية، باسم الأمين العام، بما فيها المجالات المتعلقة بمنع الصراعات والجهود الرامية إلى بناء السلام؛

(د) تقديم تقارير إلى المقرر عن التطورات الرئيسية ذات الأهمية على الصعيد دون الإقليمي.

الاحتياجات من الموارد

٩٨ - تبلغ الاحتياجات من الموارد المطلوبة لمكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ما قيمته ٥٠٠ ٢٠٠ دولار. وسيغطي هذا الاعتماد مصاريف التوظيف المتعلقة بـ ١٩ وظيفة، بما فيها الوظيفة الجديدة برتبة ف-٤ للمساعد الخاص للممثل الخاص (١٠٠ ٤٦٩ ١ دولار)، وتكاليف السفر الرسمي للممثل الخاص وموظفيه (٢٠٠ ١٩٣ دولار)، والتكاليف التشغيلية (٢٠٠ ٥٣٨ دولار)، وقد طُلبت الوظيفة الجديدة برتبة ف-٤ للمساعد الخاص، لكي يتسنى تعزيز دور المكتب ومساعدة الممثل الخاص في أداء دوره لتقديم المساعي الحميدة، بما في ذلك مهامه في ما يخص اللجنة المشتركة للكاميرون ونيجيريا. ويُعهد إلى المساعد الخاص بمسؤولية إدارة المكتب، وتقديم المشورة إلى الممثل الخاص بشأن المسائل الرئيسية المتعلقة بغرب أفريقيا.

كاف - مكتب ممثل الأمم المتحدة لدى المجلس الدولي للمشورة والمراقبة

(٨٢٦ ٧٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

٩٩ - الغرض من المجلس الدولي للمشورة والمراقبة لصندوق تنمية العراق، كما يرد في قرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، هو تعزيز الأهداف المبينة في ذلك القرار بطرق منها ضمان استخدام صندوق تنمية العراق على نحو شفاف لتلبية

الأغراض المبينة في الفقرة ١٤ من القرار، وأن تتم جميع صادرات العراق من مبيعات النفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي وفقاً لأفضل ممارسات السوق الدولية السائدة.

١٠٠- وتتكون عضوية المجلس من ممثلين يتمتعون بالمؤهلات اللازمة لتمثيل كل من الأمين العام للأمم المتحدة، والمدير الإداري لصندوق النقد الدولي، والمدير العام للصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ورئيس البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

١٠١- ويتوقع أن يقوم الأمين العام بتعيين ممثل للأمم المتحدة لدى المجلس عندما يحلُّ الوقت المناسب. وسيدعم هذا الممثل في أداء مهامه فريق صغير من الموظفين بصفته أحد الأعضاء الأربعة للمجلس. أما صلاحيات المجلس فتترد في مرفق الرسالة المؤرخة ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2003/1030).

الاحتياجات من الموارد

١٠٢- تبلغ إجمالي الاحتياجات التقديرية المقترحة لمدة سنة واحدة تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ما قيمته ٧٠٠ ٨٦٢ دولار. وستغطي هذه الموارد تكاليف مرتبات أربعة موظفين: موظف واحد برتبة مد-١، وموظف واحد برتبة ف-٤، واثنين من موظفي الخدمات العامة (رتب أخرى) (٣٠٠ ٤٨٩ دولار)؛ وتكاليف السفر في مهام رسمية لممثل الأمين العام وموظفي مكتبه (٦٠ ٠٠٠ دولار)، وتكاليف خدمات الخبراء في مجالات المسؤوليات المحددة وفقاً لصلاحيات المجلس (٧٠ ٠٠٠ دولار)، والاحتياجات التشغيلية الأخرى (٤٠٠ ٢٠٧ دولار).

لام - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو

(١٠٠ ٥٤١ ٢ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٠٣ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في غينيا - بيساو عملاً بقرار مجلس الأمن ١٢٣٣ (١٩٩٩) المؤرخ ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩. وتتمثل أهداف المكتب في: (أ) دعم الجهود التي تبذلها حكومة غينيا - بيساو لبناء السلام من خلال مساعدتها في تهيئة ظروف سياسية وأمنية تمكن المؤسسات والهياكل الديمقراطية في البلد من العمل بكفاءة؛ و (ب) تعزيز المصالحة الوطنية واحترام حقوق الإنسان؛ (ج) مساعدة الحكومة في التغلب على الأزمات التي يواجهها البلد بين الفينة والأخرى في إطار مواجهة التحديات الصعبة التي تنشأ في فترة ما بعد الصراع، والتي ترجع جذورها إلى تاريخ غينيا - بيساو خلال الفترة السابقة للصراع، ومنها تمزق النسيج الاجتماعي وتخريب الاقتصاد واستحكام

الفقر وضعف مؤسسات الحكم واستمرار رفض الجيش، وهو مؤسسة قوية تقليدياً، الانسحاب من العملية السياسية وقبول الواقع الديمقراطي الجديد.

١٠٤ - وتقوم البعثة، بتعاون وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري ومع غيره من الشركاء، بوضع استراتيجيات شاملة لبناء السلام تتضمن أهدافاً تتصل بالسياسة وبالمساعدة الإنمائية؛ والاضطلاع بمهمة التيسير والمساعي الحميدة؛ والمساهمة في تعزيز قدرة المؤسسات الديمقراطية الهشة في غينيا - بيساو من خلال إنشاء آليات لمنع نشوب الصراعات بغية الحفاظ على القانون والنظام الدستوريين وكفالة الاستقرار السياسي الذي يستحيل بدونه تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والمالي والتنمية المستدامة. كما يوظف ممثل الأمين العام مساعيه الحميدة للمساعدة في إقامة علاقات ودية وقائمة على التعاون مع البلدان المجاورة، مما يعزز السلام والأمن في المنطقة المتاخمة للبلد. وتقوم البعثة، لزيادة دعم تنفيذ ولايتها، بوضع وتنفيذ مشاريع ملموسة تمول من التبرعات في مجالات السياسة والأمن وحقوق الإنسان.

١٠٥ - وبناء على طلب تقدم به رئيس غينيا - بيساو لتمديد ولاية البعثة، ونظراً للدور البناء الذي ظلت تقوم به لمساعدة الحكومة في مواجهة تحدياتها، اقترح الأمين العام، في الرسالة المؤرخة ٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢ (S/2002/916) التي وجهها إلى رئيس مجلس الأمن، تمديد ولاية البعثة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وأبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام، في رسالته المؤرخة ٩ آب/أغسطس ٢٠٠٢ (S/2002/917)، بأن أعضاء المجلس قد أحاطوا علماً بمقترحه. وطلب رئيس غينيا - بيساو في الرسالة التي وجهها إلى الأمين العام في ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣ تمديداً آخر لولاية البعثة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ومع أن مجلس الأمن لم يطلب إليه بعد أن يبت في مسألة تمديد ولاية البعثة مجدداً، فمن المنتظر أن تمتد إلى عام ٢٠٠٤ بناء على طلب يقدم إلى المجلس.

الأهداف، والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: دعم الجهود الوطنية لتهيئة ظروف تمكّن، في فترة ما بعد الصراع بغينيا - بيساو، من شيوع الممارسات الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والمساعدة في نشوء مؤسسات حكومية تتسم بالاستمرارية والمصدقية وتمكّن البلد من إحياء جهوده لبناء السلام.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	النواتج
(أ) إقامة حوار فيما بين أصحاب المصلحة الرئيسيين، وإحراز تقدم صوب تحقيق المصالحة الوطنية، وتحسين الأوضاع لإجراء انتخابات تشريعية ورتاسية حرة ونزيهة وشفافة، على النحو المتوخى في	(أ) '١' نشوء هيئة تشريعية جديدة بدليل حصول زيادة في عدد الاتفاقات التي يتم التوصل إليها بتوافق الآراء	• بذل ممثل الأمين العام مساعيه الحميدة وإسداؤه المشورة، حسب الاقتضاء

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> تقديم المشورة والخبرة إلى المؤسسات التابعة للحكومة والمجتمع المدني عقد ندوة مع زعماء الأحزاب السياسية؛ واجتماعات مع ممثلي المجتمع المدني؛ وحلقة عمل للجان البرلمانية وحلقة عمل لموظفين حكوميين دعم إنتاج برامج إذاعية وتلفزيونية لشحن الوعي السياسي وتشجيع المصالحة الوطنية إقامة مناسبتين رياضيتين تعزيزاً للمصالحة الوطنية عقد حلقتين دراسيتين بشأن تحسين المهارات المهنية للأعضاء الجدد للجمعية الوطنية فضلاً عن معرفتهم بالقواعد والمبادئ الدستورية المكرسة في الدستور المنقح والمعترف بها دولياً تقديم المساعدة والمشورة وتنظيم دورات تدريبية لتحسين الكفاءة المهنية لأعضاء الهيئة القضائية، بمن فيهم القضاة عقد ست حلقات دراسية/حلقات عمل لتحسين قدرة أفراد العسكر والشرطة المدنية على تأدية واجباتهم وفقاً لسيادة القانون ومع احترام حقوق الإنسان عقد حلقات تدريبية لفائدة أفراد العسكر والشرطة فضلاً عن موظفين من مختلف الهياكل والمؤسسات التابعة للدولة بشأن الاحترام الواجب إبداءه إزاء حقوق الإنسان لجميع أفراد المجتمع وإدماج الأبعاد المتعلقة بتلك الحقوق في عملهم اليومي تقديم المشورة والمساعدة إلى المنظمات النسائية وشحن وعي المرأة بحقوقها السياسية والاقتصادية والاجتماعية 	<ul style="list-style-type: none"> '٢' تهيئة ظروف مواتية لإجراء انتخابات تشريعية ناجحة بدليل تقلص عدد الشواغل الأمنية '٣' افتتاح جمعية وطنية جديدة (ب) زيادة عدد الأعضاء الجدد للجمعية الوطنية والاعتراف بالقواعد والمبادئ الدستورية (ج) انتخاب رئيس ونائب رئيس لمحكمة العدل العليا (د) انعدام أو تقليص حالات تدخل العسكر والشرطة المدنية في العملية السياسية (هـ) انخفاض حالات الاعتقال أو الاحتجاز العشوائيين 	<p>الميثاق الانتقالي المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣</p> <p>(ب) إصدار الدستور المنقح لغينيا - بيساو</p> <p>(ج) تهيئة ظروف مواتية لإعادة الاستقلالية إلى الهيئة القضائية وقيامها بدور الضامن لسيادة القانون</p> <p>(د) احترام العسكر والشرطة المدنية لثقافة الديمقراطية، والنظام الدستوري، وسيادة القانون وحقوق الإنسان</p> <p>(هـ) تحسين حالة حقوق الإنسان ومنع اتخاذ المؤسسات التابعة للدولة لإجراءات عشوائية</p>

العوامل الخارجية

١٠٦ - من المتوقع أن تنجز البعثة أهدافها شريطة عدم نشوء حالة من عدم الاستقرار السياسي في البلد، والتزام أصحاب المصلحة بالتوصل إلى اتفاق بشأن الدستور المنقح.

الاحتياجات من الموارد

١٠٧ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للبعثة، على افتراض أن ولايتها ستمدد لسنة أخرى، ما قيمته ١٠٠ ٥٤١ ٢ دولار. وتغطي هذه الاحتياجات تكاليف مستشارين عسكريين وضابط شرطة مدنية (١٥٥ ٠٠٠ دولار)؛ والتكاليف المتعلقة بالموظفين الـ ٢٧ الحاليين (١ ٧٧٣ ٣٠٠ دولار)؛ والسفر الرسمي (٩١ ٤٠٠ دولار)؛ والتكاليف التشغيلية والبرامج الأخرى (٥٢١ ٤٠٠ دولار).

ميم - مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

(٦٠٠ ٢٧٧ ٩ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٠٨ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة في بوروندي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، استجابة لطلب مجلس الأمن بأن يرصد الأمين العام ويتابع عن كثب الحالة في بوروندي. ويواصل مجلس الأمن دعم جميع المبادرات التي تهدف إلى تعزيز السلام والمصالحة في ذلك البلد.

١٠٩ - وتعمل البعثة منذ إنشائها بتعاون وثيق مع ميسر مفاوضات السلام لمساعدة لجنة رصد التنفيذ في تنفيذ اتفاقات أروشا للسلام والمصالحة. ويتولى الممثل الخاص للأمين العام في بوروندي رئاسة كل من لجنة الرصد ومجلسها التنفيذي. وأنشئت اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار في عام ٢٠٠٣ كجهاز فرعي للجنة الرصد من أجل المساعدة في تنفيذ اتفاق أروشا واتفاقات وقف إطلاق النار اللاحقة.

١١٠ - وتنتهي الولاية الحالية لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ويجري إعداد تقرير عن الحالة في بوروندي سيقدم إلى مجلس الأمن. ومن المنتظر أن يمدد المجلس ولاية البعثة بعد النظر في ذلك التقرير.

١١١ - وستقوم البعثة بمهام منها مواصلة ترأس لجنة رصد التنفيذ والإشراف على اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار؛ ودعم تنفيذ اتفاقات وقف إطلاق النار؛ وبذل جهود رامية إلى إشراك حزب تحرير شعب الهوتو- قوات التحرير الوطنية (رواسا) في عملية السلام؛ والمساعدة في الإسراع بالإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تنظيم انتخابات؛ وتعزيز بناء القدرات وترسيخ الثقة فيما بين الجهات الفاعلة والمؤسسات السياسية، وهو ما من شأنه دعم الأهداف المبينة أدناه.

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: تيسير استعادة النظام الدستوري في بوروندي من خلال تنفيذ اتفاق أروشا للسلام والمصالحة واتفاقات وقف إطلاق النار اللاحقة.

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> • ستعقد لجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا ست (٦) دورات عادية فعلية • تقدم تقارير فنية من المجلس التنفيذي للجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا • تقدم تقارير فنية عن مهام اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار • ما قدم للجنة المشتركة لوقف إطلاق النار من دعم وتأييد ضروريين • دعم عملية إصلاح الجيش • جهود المساعي الحميدة الرامية إلى ضم حزب تحرير شعب الهوتو - قوات التحرير الوطنية (رواسا) إلى طاولة المفاوضات • معلومات عن الممارسات السلمية في عملية تنظيم الانتخابات • تقييم فني للتقارير التي تعدها لجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا • تقارير فنية من اللجان الفرعية التابعة للجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا • إنشاء شبكات السلام والمصالحة، تضم ضمن من تضمهم أعضاء البرلمان والزعماء الدينيين والمفكرين والنساء والشباب وغيرهم • أنشطة إعلام الجمهور 	<p>(أ) '١' زيادة في عدد أحكام اتفاق أروشا للسلام المنفذة</p> <p>'٢' إنشاء جميع اللجان الفرعية التابعة للجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا</p> <p>(ب) تناقص عدد انتهاكات وقف إطلاق النار</p> <p>(ج) بدء المفاوضات بين حزب تحرير شعب الهوتو - قوات التحرير الوطنية (أغاتون رواسا) وحكومة بوروندي الانتقالية، كما أثبت ذلك اجتماع واحد على الأقل جمع الطرفين</p> <p>(د) '١' سيتم إطلاع أعضاء ٥٠ حزباً سياسياً على الأقل على الإجراءات الانتخابية عن طريق تنظيم حلقات دراسية</p> <p>'٢' مشاركة جميع الأحزاب السياسية في الانتخابات المقبلة</p> <p>(هـ) زيادة عدد التقارير التي تحررها اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار، واللجنة الوطنية للحقيقة والمصالحة، واللجنة الدولية للتحقيق القضائي، واللجنة الوطنية لإعادة تأهيل المنكوبين، بشأن مختلف أوجه تطبيق الاتفاق</p> <p>(و) زيادة عدد فئات الشباب والنساء والزعماء الدينيين في أنشطة إحلال السلام وتحقيق المصالحة</p> <p>(ز) زيادة عدد الإعلانات الإذاعية ومقالات الصحف عن اتفاق أروشا</p>	<p>(أ) تولي مكتب لجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا دور القيادة وإشراف اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار</p> <p>(ب) تنفيذ اتفاقات وقف إطلاق النار</p> <p>(ج) إشراك حزب تحرير شعب الهوتو - قوات التحرير الوطنية (رواسا) في عملية السلام</p> <p>(د) تحقيق تقدم في تنفيذ الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك تنظيم الانتخابات</p> <p>(هـ) تعزيز أنشطة لجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا</p> <p>(و) دور أكبر ومشاركة أكبر للمجتمع المدني في تطبيق اتفاق أروشا</p> <p>(ز) زيادة التوعية بتطبيق اتفاق أروشا.</p>

العوامل الخارجية

١١٢ - يتوقع مكتب الأمم المتحدة في بوروندي تحقيق أهدافه شريطة أن تتقيد جميع الأطراف المعنية باتفاق أروشا وتطبق اتفاقات وقف إطلاق النار اللاحقة؛ وأن يتحقق بالفعل انتشار البعثة الأفريقية بصورة تامة وتنفيذ عمليات تجميع القوات في معسكرات ونزع أسلحتها وتسريحها وإعادة إدماجها في الوقت المحدد؛ وأن ينضم حزب تحرير شعب الهوتو - قوات التحرير الوطنية (رواسا) إلى عملية السلام؛ وأن تفي حكومة بوروندي الانتقالية بواجباتها؛ وأن يتم الانتقال بصورة سلسة إلى إنشاء مؤسسات دائمة مُنتخبة ديمقراطياً.

الاحتياجات من الموارد

١١٣ - تبلغ الاحتياجات المقدرة لمكتب الأمم المتحدة في بوروندي خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ما قيمته ٦٠٠ ٢٧٧ ٩ دولار. وستغطي هذه الاحتياجات التكاليف التالية: التكملة المقترحة من الموظفين (٥ ٩٩٣ ٠٠٠ دولار)، وبدل إعالة البعثات والسفر للمستشارين العسكريين المقدمين من الحكومة والمتدربين لتقديم المشورة لرئيس لجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا بشأن مسائل الجيش/الشرطة (٢١٠ ٥٠٠ دولار)، وتقديم المساعدة المؤقتة لاجتماعات لجنة رصد تطبيق اتفاق أروشا (٧٥٧ ١٠٠ دولار)؛ وتكاليف الاستشاريين (٣٥٨ ٦٠٠ دولار)؛ وتكاليف السفر الرسمي (٢٦٦ ٢٠٠ دولار) والاحتياجات العملية وغيرها (١ ٦٩٢ ٢٠٠ دولار). وتعكس هذه التقديرات إضافة ١٥ وظيفة جديدة: وظيفة واحدة برتبة مد-١ لرئيس اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار، ووظيفة واحدة برتبة ف-٥ لمستشار في مجال الشرطة المدنية/سيادة القانون، ووظيفتان برتبة ف-٤ لموظفي الشؤون السياسية، ووظيفة واحدة برتبة ف-٤ لمستشار في مجال نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، (كما أشار إلى ذلك الأمين العام في ما قبل (S/2003/920) وأحاط مجلس الأمن علماً به (S/2003/921))؛ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات الميدانية لمساعد في مجال النقل لتدبير شؤون المركبات المتزايد عددها؛ ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لكاتبتين تتقنان لغتين؛ وسبعة موظفين محليين من بينهم كاتبة، وأربعة عمال ميكانيكيين/سائقين، وعامل تنظيف، وساع.

١١٤ - وترتبط الزيادة في الاحتياجات من الموظفين بعمل اللجنة المشتركة لوقف إطلاق النار واجتماعاتها خاصة في مجال تنسيق وحل القضايا ذات الصلة بتطبيق اتفاقات وقف إطلاق النار، بما فيها المسائل العسكرية. وثمة زيادة مقابلة في الاحتياجات من غير الوظائف لتغطية تكاليف مستوى الوظائف المتزايد والدعم الإداري والسوقي ذي الصلة، بما في ذلك الإيواء وعمليات النقل والاتصالات واللوازم والخدمات.

نون - مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى

(٢٠٠ ٩١٥ ٤ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١١٥ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى في شباط/فبراير ٢٠٠٠، عقب انسحاب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، بوصفه وجودا سياسيا لما بعد انتهاء بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى، استنادا إلى المقترح الوارد في رسالة الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (S/1999/1235) ورد رئيس مجلس الأمن عليه في الرسالة المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (S/1999/1236).

١١٦ - والهدف من المكتب هو دعم جهود الحكومة الرامية إلى توطيد دعائم السلام والمصالحة الوطنية من خلال الحوار، وتعزيز حقوق الإنسان، وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، وتيسير حشد الموارد الدولية من أجل إعمار الوطن وانتعاش اقتصاده، والتخفيف من حدة الفقر، وتعزيز الحكم الرشيد، فضلا عن المساهمة في حشد الدعم السياسي والموارد اللازمة على الصعيد الدولي من أجل تنفيذ الإصلاحات الأمنية.

١١٧ - وما فتئ مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى يعمل، منذ إنشائه، بتعاون وثيق مع فريق الأمم المتحدة القطري، من أجل الاضطلاع بولايته بالرغم من الأوضاع المتقلبة السائدة.

١١٨ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٣، وعقب الانقلاب الذي دبره رئيس أركان الجيش الأسبق، تم حل المؤسسات الوطنية، بما فيها البرلمان، وحل محلها المجلس الوطني الانتقالي الذي يضم ممثلين عن الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والنقابات والمنظمات الدينية. ومن المقرر أن يسير هذا المجلس شؤون البلاد إلى أن تُنظم انتخابات عامة جديدة في أوائل عام ٢٠٠٥. وخلال هذه المرحلة الانتقالية، يواصل مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى مساعيه الحميدة وتوفير وساطته ومشورته للحكومة الحالية، حسبما يقتضيه الحال، وذلك بغية ضمان التدبير السلمي للمرحلة الانتقالية. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٣، طلبت الحكومة إلى الأمين العام تمديد فترة ولاية المكتب إلى غاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وطلب الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن في رسالته المؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (S/2003/889) تمديد فترة ولاية مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى لسنة إضافية إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وقد أخذ المجلس علما بطلب الأمين العام في رسالة مؤرخة ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (S/2003/890) موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن.

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: دعم الحكومة في ما تبذله من جهود من أجل احتواء الخلافات بصورة سلمية، واستعادة الشرعية الدستورية، وتعزيز القدرات الوطنية في مجال حماية حقوق الإنسان، وتعزيز سيادة القانون خلال المرحلة الانتقالية التي ستفضي إلى تنظيم الانتخابات العامة المزمع إجراؤها عام ٢٠٠٥.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	النواتج
(أ) ازدياد الحوار فيما بين جميع الجهات المؤثرة بهدف التوصل إلى اتفاق في الآراء بشأن وسائل معالجة المسائل الرئيسية التي تواجه البلد	(أ) '١' مواصلة الحوار على الصعيد الوطني بشأن المسائل الرئيسية التي تواجه البلد، قبل إجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية المخطط إجراؤها في أوائل عام ٢٠٠٥، ومشاركة الفئات الرئيسية من المستفيدين في ذلك الحوار	• انتظام إجراء المشاورات السياسية الرفيعة المستوى مع الجهات المؤثرة المحلية وممثلي البلدان المجاورة والسلك الدبلوماسي
(ب) ازدياد عدد المسائل المنفق عليها بالتوافق في الآراء فيما بين الفئات الرئيسية للمستفيدين	(ب) '٢' دعم لجنة المتابعة والتحكيم المعنية باتفاقات بانغي، والحكومة والنقابات	• عقد حلقة عمل بشأن تشجيع وتعزيز العلاقات بين المدنيين والعسكريين، بحضور ٦٠ مشاركاً
عقد حلقات دراسية لأعضاء الأحزاب السياسية، ودعم اجتماعات الأحزاب السياسية والمجموعات البرلمانية	• عقد اجتماعات مع الاتحاد الأفريقي والزعماء الأقليميين أو ممثلهم بغية تحسين العلاقات بين جمهورية أفريقيا الوسطى وجيرانها	• مواصلة الاتصال السياسي فيما بين المكتب وأصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول المجاورة
بذل المساعي الحميدة والوساطة	• تقديم الدعم والمساعدة فيما يتعلق بإعداد مشروع الدستور الجديد، وتحديث القوائم الانتخابية والملفات والقيودات، ومراجعة السجل الانتخابي	• تقديم المساعدة إلى المنظمات الوطنية غير الحكومية النسوية والشبابية، دعماً لجهودها الرامية إلى تعزيز السلم
تقديم المساعدة إلى المنظمات الوطنية غير الحكومية النسوية والشبابية، دعماً لجهودها الرامية إلى تعزيز السلم	• عقد حلقات دراسية بشأن العملية الانتخابية وبناء السلام، لجمهور الناخبين بشكل عام، بمن في ذلك زعماء وأعضاء الأحزاب السياسية	

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> • عقد حلقة دراسية تدريبية للمدربين (أعضاء اللجنة الانتخابية الوطنية والأحزاب السياسية) • تنظيم حملة توعية جماهيرية بشأن العلاقات بين المدنيين والعسكريين • عقد حلقة عمل استهلاكية واعتماد خطة عمل وطنية فيما يتعلق بحقوق الإنسان • توفير التدريب بشأن الالتزامات المتصلة بإعداد التقارير، فضلا عن تنظيم حلقة عمل بشأن الحقوق المدنية والسياسية • متابعة تنقيح قانون القوات المسلحة العسكريين وقانون الأخصائيين الاجتماعيين، وعقد حلقة دراسية وطنية بشأن عقوبة الإعدام • تنظيم حلقات تدريبية في المحافظات، لتدريب ٢٠٠ من مسؤولي إنفاذ القانون، و ١٠٠ من أفراد قوات الأمن (كاغابندورو، وبوسانغوا، وبانغي) بغية إدماج عنصر حقوق الإنسان في أعمالهم اليومية • عقد حلقة تدريبية للمدربين بشأن مراقبة الانتخابات وحقوق الإنسان • تدريب "رؤساء الأحياء"، ورؤساء البلديات و "قادة الجماعات" • عقد حلقات دراسية بشأن تنقيح "القانون الجنائي" و "قانون الإجراءات الجنائية" لجمهورية أفريقيا الوسطى، بهدف اعتماد مشاريع جديدة لها • تدريب مسؤولي إنفاذ القانون في مجال حقوق الإنسان • تعزيز قدرات مركز توثيق حقوق الإنسان التابع للمكتب • تنظيم أنشطة لتعزيز حقوق الإنسان • الاحتفال بيوم حقوق الإنسان 	<p>(ب) تقليل انتهاكات حقوق الإنسان والانتهاكات الأخرى التي تحدث في البلد</p>	<p>(ب) تعزيز إمكانيات الآليات الوطنية لحقوق الإنسان، من أجل احترام وتعزيز حقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص فيما يتصل باللاجئين والمستضعفين من السكان</p>

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> فتح مكتب إقليمي ثان لحقوق الإنسان في بوسانغوا، بغية التعريف بأنشطة حقوق الإنسان في ذلك الإقليم 	<ul style="list-style-type: none"> (ج) زيادة أعداد الأفراد العسكريين والمدنيين، المدركين لدور القوات العسكرية في المجتمعات الديمقراطية 	<ul style="list-style-type: none"> (ج) التقدم تجاه إعادة هيكلة القوات المسلحة، من خلال الترويج للمبادئ المتعلقة بمهام الجيش في المجتمعات الديمقراطية
<ul style="list-style-type: none"> عقد حلقة دراسية بشأن تحسين التعاون بين القوات النظامية والمدنيين في مجال الدفاع 		
<ul style="list-style-type: none"> عقد حلقة دراسية بشأن حياض الجيش في البلدان الأفريقية 		
<ul style="list-style-type: none"> تنظيم مسيرات سلمية بالتعاون مع قوات حفظ السلام التابعة للجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، لصالح القوات المسلحة لجمهورية أفريقيا الوسطى 		
<ul style="list-style-type: none"> تدريب رجال الشرطة على أساليب إجراء التحريات 		
<ul style="list-style-type: none"> تنظيم دورة تدريبية بشأن منهجيات وأخلاقيات المهنة، بحضور ١٠٠ مشارك 		
<ul style="list-style-type: none"> تنظيم دورة تدريبية بشأن قيادة قوات الدرك والشرطة 		

العوامل الخارجية

١١٩ - يتوقع أن ينجح البرنامج أهدافه، شريطة امتثال جميع أصحاب المصلحة وتنفيذهم بدون إبطاء للتدابير الانتقالية الأساسية المتفق عليها، مما يؤدي إلى إجراء انتخابات عامة في عام ٢٠٠٥؛ على أن تبذل السلطات الانتقالية قصارى جهدها من أجل تحسين الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية الأليمة التي يعيشها السكان؛ وألا يحدث عدم استقرار سياسي جديد؛ وأن يكفل تعزيز قدرات هياكل الدولة على تنفيذ المهام الأساسية للحكم.

الاحتياجات من الموارد

١٢٠ - تبلغ احتياجات مكتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، لعام ٢٠٠٤ ما قيمته ٢٠٠ ٩١٥ ٤ دولار. ويغطي هذا المبلغ التكاليف المتصلة بخمسة مستشارين عسكريين (٢٥١ ٧٠٠ دولار)؛ وستة مستشاري شرطة مدنيين (٢٤٢ ٠٠٠ دولار)؛ والمرتبات والتكاليف المشتركة للموظفين المتصلة بملاك موظفين يضم ٥٧ موظفا (٢٤ موظفا دوليا و ٣٣ موظفا محليا) (٣٠٠ ٣٠٥٠ دولار)؛ وتكاليف ثلاثة من متطوعي الأمم المتحدة (١٠٣ ٦٠٠ دولار)؛ وتكاليف السفر في مهام رسمية (٦٢ ٦٠٠ دولار)،

والتكاليف التشغيلية، بما في ذلك الاتصالات والنقل والاحتياجات التشغيلية الأخرى (٨٠٠ ٧٦٣ دولار)؛ وتكاليف البرامج السياسية والعسكرية وبرامج حقوق الإنسان والبرامج الإعلامية (٢٠٠ ٤٤١ دولار). وتشمل احتياجات البعثة من الموظفين لعام ٢٠٠٤ وظيفة جديدة من الرتبة المحلية من أجل تعزيز وحدة مراقبة الممتلكات والمخازن، حسب ما أوصى به مراجعو الحسابات. وتتصل الزيادة الإجمالية في الاحتياجات، بشكل رئيسي، بازدياد نسبة شغل الوظائف في ملاك الموظفين، واستبدال بعض معدات النقل والاتصالات والمعدات الأخرى.

سين مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان (١٧٥٦ ٦٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٢١ - أنشئ مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، بناء على تأييد مجلس الأمن الوارد في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٠ (S/PRST/2000/9). وأنشئت البعثة استجابة لاقتراح الأمين العام المتعلق بتأسيس مكتب لبناء السلام في فترة ما بعد الصراع في طاجيكستان، وعقب سحب بعثة مراقبي الأمم المتحدة في طاجيكستان.

١٢٢ - وبالنظر إلى أهمية الدور الإيجابي الذي يؤديه المكتب، مددت فترة عمله عدة مرات، كان آخرها في أيار/مايو ٢٠٠٣، حيث مددت لفترة سنة (انظر الوثيقتين S/2003/542 و S/2003/543). و ينتظر أن يستمر عمل المكتب إلى ما بعد أيار/مايو ٢٠٠٤، لما لدوره من أهمية في مواصلة ترسيخ السلام في البلد.

١٢٣ - وبينما أسهمت عملية بناء السلام في فترة ما بعد الصراع في تعزيز الاستقرار وإعادة التوافق الوطني في طاجيكستان إلى سابق عهده، إلا أن المشاكل المتصلة بالحرب الأهلية - بما في ذلك ارتفاع معدل البطالة بين الحارين السابقين، وانتشار الأسلحة الصغيرة وسط السكان المدنيين، والاتجار غير المشروع بالمخدرات، وعودة المنظمات المتطرفة إلى الظهور - إنما أدت إلى تدهور الوضع السياسي في البلد. ويواصل المكتب المساهمة في معالجة التحديات التي يواجهها البلد في العملية الانتقالية التي أعقبت الصراع، وهي: تعزيز السلام والمصالحة الوطنية؛ والدعوة إلى بسط سيادة القانون؛ وتقوية المؤسسات الديمقراطية؛ ودعم بناء القدرات الوطنية في مجال حقوق الإنسان.

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز
الهدف: تعزيز الأوضاع المؤدية إلى توطيد دعائم السلام في طاجيكستان

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	النواتج
(أ) زيادة قدرة الحكومة والأحزاب السياسية على المحافظة على الاستقرار في البلد ومنع الصراع، من خلال الحوار وتعزيز تقاليد التسامح السياسي	(أ) ازدياد الحوار وتعزيز دور الأحزاب السياسية والمجتمع المدني في عملية صنع القرار، حسبما تدل عليه زيادة أعداد المشاركين في نادي المناقشات السياسية، الذين يطبقون الدروس المستفادة	<ul style="list-style-type: none"> • عقد سبعة اجتماعات لنادي المناقشات السياسية • نشر وتوزيع توصيات النادي على الأجهزة الرئاسية والإدارية والوكالات الحكومية • عقد حلقات دراسية بشأن دور وسائل الإعلام في تقديم التقارير عن الشؤون العامة والسياسات الحكومية والحياة السياسية • تنظيم أنشطة المساعدة الانتخابية على أساس تقييم الاحتياجات
(ب) ازدياد احترام سلطة القانون في المجتمع، من خلال زيادة قدرات موظفي أجهزة إنفاذ القانون على الالتزام بالمعايير الدولية في أداء مهام الشرطة واحترام حقوق الإنسان	(ب) انخفاض عدد انتهاكات الحقوق القانونية للمواطنين، بما في ذلك انتهاكات حقوق الإنسان، وبدل على ذلك عدد موظفي أجهزة إنفاذ القانون الذين يطبقون الدروس المستفادة المكتسبة في الدورات التدريبية والحلقات الدراسية	<ul style="list-style-type: none"> • عقد حلقة مائدة مستديرة دراسية بشأن اتساق القانون الجنائي لطاجيكستان مع المعايير الدولية • عقد حلقة مائدة مستديرة دراسية بشأن مسألة التعاون الدولي فيما بين قوات الشرطة • تدريب ضباط الشرطة من الدرجات المتوسطة، بهدف تعزيز فهم حقوق الإنسان في مجال إنفاذ القانون • تدريب معلمين للعمل في أكاديمية وزارة الشؤون الداخلية • تدريب أفراد الشرطة على المبادئ التوجيهية لاستخدام القوة
(ج) زيادة وعي مواطني طاجيكستان بحقوق الإنسان، فضلا عن تعزيز القدرات الوطنية في مجال إعداد التقارير بشأن المعاهدات والتثقيف في مجال حقوق الإنسان	(ج) زيادة عدد الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان في المراكز الإعلامية في طاجيكستان	<ul style="list-style-type: none"> • عقد حلقتين دراسيتين تدريبيتين للمدرسين في مجال التثقيف في مجال حقوق الإنسان، بحضور ٥٠ معلما من جهاز التعليم الرسمي • تدريب ٣٠ صحفيا في مجال حقوق الإنسان • نشر صحيفة معنية بتثقيف المدرسين في مجال حقوق الإنسان • عقد منافستين على كتابة مقالات عن مسائل حقوق الإنسان • عقد حلقتين دراسيتين تدريبيتين للمدرسين، بمشاركة ٥٠ عضوا من المنظمات غير الحكومية المعنية بمسائل حقوق الإنسان

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> • إعداد وتنفيذ مشاريع صغيرة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان موجهة إلى أطفال المدارس • عقد دورة تدريبية يشارك فيها ٨٠ عضواً من اللجنة الحكومية والمنظمات غير الحكومية، بشأن متطلبات إعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان، وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مكافحة التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والمعاقبة عليها، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 		

العوامل الخارجية

١٢٤ - من المتوقع أن يحقق مكتب الأمم المتحدة لبناء السلام في طاجيكستان أهدافه شريطة أن تواصل جميع الأطراف احترام الاتفاق العام لإقرار السلم والوفاق الوطني.

الاحتياجات من الموارد

١٢٥ - تبلغ الاحتياجات التقديرية للمكتب لمدة سنة واحدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ مبلغ ٦٠٠ ٧٥٦ ١ دولار. وتغطي هذه الاحتياجات، عند نفس المستوى السابق: المرتبات والتكاليف العامة للموظفين لـ ١٠ من الموظفين الدوليين و ٢١ من الموظفين المحليين (٥٠٠ ٤٩١ ١ دولار)؛ والسفر الرسمي (٨٠٠ ٤٢ دولار)؛ والتكاليف التشغيلية (٢٠٠ ٢٢٢ دولار).

عين - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

(٥٠٠ ١٤٣ ٣٥ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٢٦ - طلب مجلس الأمن، في قراره ١٤٨٣ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، إلى الأمين العام تعيين ممثل خاص للعراق تشمل مسؤولياته تقديم تقارير منتظمة إلى المجلس عن أنشطته بموجب القرار. وفي وقت لاحق، أنشأ المجلس، بموجب قراره ١٥٠٠ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٣، بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لفترة مبدئية قدرها ١٢ شهراً لمساندة الأمين العام في أداء مهمته المقررة بموجب القرار ١٤٨٣

(٢٠٠٣). بما يتفق والهيكلي والمسؤوليات المشار إليهما في تقريره المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (S/2003/715).

١٢٧ - ووفقاً لأحكام القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، كلف مجلس الأمن البعثة بالاضطلاع بالأنشطة التالية:

(أ) العمل بصورة مكثفة مع سلطة التحالف المؤقتة، ومع شعب العراق، والجهات المعنية الأخرى لتعزيز الجهود المبذولة لاستعادة وإنشاء المؤسسات الوطنية والمحلية اللازمة للحكم الممثل للشعب، بما في ذلك العمل الجماعي من أجل تيسير العملية المفضية إلى قيام حكومة عراقية ممثلة للشعب معترف بها دولياً؛

(ب) تنسيق أنشطة الأمم المتحدة في عمليات ما بعد انتهاء الصراع في العراق، والتنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة والوكالات الدولية المشاركة في أنشطة المساعدة الإنسانية وأنشطة إعادة البناء في العراق وتقديم المساعدة إلى شعب العراق، بالتنسيق مع السلطة، عن طريق ما يلي:

- تنسيق المساعدات المقدمة للأغراض الإنسانية وأغراض إعادة البناء من جانب وكالات الأمم المتحدة وبين وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛
- تشجيع العودة الآمنة والمنظمة والطوعية للاجئين والمشردين إلى ديارهم؛
- تيسير إعادة بناء العناصر الرئيسية للهيكل الأساسية، بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى؛
- تشجيع عملية إعادة بناء الاقتصاد وهيئة الظروف اللازمة للتنمية المستدامة، بما في ذلك عن طريق التنسيق مع المنظمات الوطنية والإقليمية، حسب الاقتضاء، ومع المجتمع المدني، والجهات المانحة، والمؤسسات المالية الدولية؛
- تشجيع الجهود الدولية الرامية إلى المساهمة في المهام الأساسية للإدارة المدنية؛
- تعزيز حماية حقوق الإنسان؛
- تشجيع الجهود الدولية الرامية إلى إعادة بناء قدرات قوة الشرطة المدنية العراقية؛
- تشجيع الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز الإصلاح القانوني والقضائي.

(ج) تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس الأمن عن أنشطتها بموجب قرار المجلس ١٤٨٣ (٢٠٠٣).

١٢٨ - وفي القرار ١٥١١ (٢٠٠٣) المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، طلب مجلس الأمن، في جملة أمور، إلى الأمين العام، أن يقوم، حسبما تسمح به الظروف، بمواصلة مسار العمل المبين في الفقرتين ٩٨ و ٩٩ من تقريره السالف الذكر (S/2003/715).

١٢٩ - وقد لبيت الاحتياجات من الموارد، الناشئة عن الولاية الواردة في قرار مجلس الأمن ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، من خلال سلطة الالتزام الممنوحة من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومن الأمين العام بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٢٥٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والمتعلق بالمصروفات غير المنظورة والاستثنائية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وتنتهي الولاية الحالية لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في العراق في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤. ومن المتوقع أن يتم تمديد ولاية البعثة مرة أخرى بناء على التقارير التي ستقدم إلى مجلس الأمن وعلى تقييم المجلس للحالة في العراق.

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: القيام، بالتنسيق مع مجلس الحكم وسلطة التحالف المؤقتة والشعب العراقي بالمساعدة في إعادة البناء السياسي والاقتصادي للبلد وتنسيق أنشطة الأمم المتحدة تحقيقاً لتلك الغاية.

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	النواتج
(أ) إحراز تقدم نحو استعادة وإنشاء المؤسسات الوطنية والمحلية اللازمة للحكم الممثل للشعب	(أ) '١' زيادة عدد سلطات صنع القرار وتقرير السياسات في مجالات مثل الإدارة المدنية، والشؤون المالية، والميزانية، والأمن المنقولة من سلطة التحالف المؤقتة إلى الهياكل السياسية المؤقتة الناشئة في العراق	<ul style="list-style-type: none"> • خدمات استشارية ومساعدات حميدة من أجل إجراء حوار وطني وبناء توافق في الآراء بشأن عملية التحول السياسي • خدمات استشارية ومساعدات لدعم عقد اجتماعات بين مختلف الفئات
(ب) إحراز تقدم في الحوار الوطني وبناء توافق الآراء	(ب) '١' قيام مجلس الحكم بعقد مؤتمر دستوري	<ul style="list-style-type: none"> • المساعدة في دفع البرنامج المقدم من مجلس الحكم لوضع دستور جديد للعراق وإجراء انتخابات ديمقراطية في ظل ذلك الدستور
(ب) '٢' تنفيذ الجدول الزمني لوضع دستور جديد	(ب) '٢' مواصلة الحوار بين مجلس الحكم، والأحزاب السياسية، وزعماء الطوائف الدينية، وزعماء القبائل، والمجتمع المدني لتوسيع قاعدة توافق الآراء بشأن تحقيق الاستقرار السياسي وتحسين الأمن وإنشاء حكومة ممثلة للشعب	<ul style="list-style-type: none"> • تقارير مقدمة إلى مجلس الأمن بالتعاون حسب الاقتضاء مع السلطة بشأن التقدم المحرز في إعادة مسؤوليات وسلطة الحكم إلى الشعب العراقي

النتائج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> • مساعدة الأمين العام في إعداد التقارير المقدمة إلى مجلس الأمن بموجب قرار مجلس الأمن ١٥١١ (٢٠٠٣) وتنفيذ جدول زمني وبرنامج لوضع دستور جديد للعراق وإجراء انتخابات ديمقراطية في ظل ذلك الدستور • تقديم مشورة بشأن العملية الانتقالية إلى كل من سلطة التحالف المؤقتة والهيكل السياسية المؤقتة المستجدة في العراق • قواعد تتسم بالشفافية لعقد اللقاءات الانتخابية وقواعد مناسبة لمنح حق الاقتراع للناخبين العراقيين • مساعدات انتخابية وخدمات استشارية • حلقات عمل تدريبية بشأن حقوق الإنسان والتوعية بوضع الجنسين • تنفيذ/تنسيق برامج للتدريب على حقوق الإنسان للجماعات النسائية والقطاعات المحرومة من المجتمع • تقارير شهرية عن ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان وعمليات الإعادة إلى الوطن • حلقات عمل تدريبية للقضاة والمحامين لتعزيز الوعي بالحاكمة الدولية • تقديم خدمات استشارية وتنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية للمؤسسات العراقية بشأن الإدارة العامة 	<p>(ج) زيادة عدد المنظمات الدولية والإقليمية التي تقبل مجلس الحكم العراقي كممثل للعراق خلال الفترة الانتقالية ومنحه مقعد العراق</p> <p>(د) '١' زيادة عدد المشاورات المفضية إلى عملية انتقالية محددة بوضوح ومتفق عليها عن طريق عقد لقاءات انتخابية</p> <p>'٢' زيادة التنسيق فيما بين الأطراف الفاعلة الدولية المشتركة في العملية الانتخابية، كما يتبين من زيادة عدد الأنشطة المشتركة</p> <p>(هـ) '١' نقصان عام في عدد انتهاكات حقوق الإنسان</p> <p>'٢' زيادة عدد جماعات حقوق الإنسان التي تقدم تقارير عن قضايا حقوق الإنسان</p> <p>'٣' زيادة عدد معايير حقوق الإنسان الدولية المحسدة في القوانين المحلية</p> <p>(و) '١' تخفيض عدد الحالات التي لا تلي فيها الاحتياجات الإنسانية المستمرة أو المستجدة</p>	<p>(ج) إعادة الإدماج التدريجي للإدارة المؤقتة العراقية في المجتمع الدولي، وبخاصة عودتها إلى المنتديات الحكومية الدولية التي تتمتع فيها الأمم المتحدة باختصاصات وخبرات خاصة</p> <p>(د) عملية انتخابية نزيهة وجديرة بالثقة</p> <p>(هـ) تعزيز احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون والتوعية بوضع الجنسين</p> <p>زيادة التنمية الاقتصادية المعززة من خلال أعمال الإغاثة والإنعاش والتعمير</p>

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
• تيسير إصلاح الهياكل الأساسية المادية واستعادة الخدمات الأساسية والإدارة العامة	٢' زيادة عدد المؤسسات العاملة القادرة على تحديد الأولويات ومبادرات البرمجة ذات الصلة	
• تقييمات قطاعية واقتصادية شاملة تجريها الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية	٣' زيادة عدد الخدمات الأساسية المستعادة	
• تنفيذ مشاريع سريعة الأثر للمساعدة في إيجاد فرص عمل	٤' تخفيض عدد العاطلين عن العمل	
• عقد اجتماعات تنسيقية شهرية		
• عقد اجتماعات شهرية مشتركة مع مجلس الحكم العراقي، والوزارات العراقية، ومؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية (البنك الدولي وصندوق النقد الدولي) لإعداد وتنفيذ خطط وبرامج للتعمير المؤدي للانتعاش		
• جلسات إحاطة إعلامية يومية وأسبوعية	١' (ز) إنشاء المركز العراقي لوسائط الإعلام	(ز) توفر معلومات موضوعية مستقلة من وسائل الإعلام من أجلها
• حلقات دراسية ومؤتمرات وحلقات عمل عامة منظمة لزيادة المهارات الصحفية وبناء القدرات من أجل إنتاج مواد سمعية بصرية	٢' زيادة عدد الصحفيين والفنيين الصحفيين المدربين	
• تنفيذ مشاريع سريعة الأثر ممولة من مصادر خارجة عن الميزانية لتطوير المركز العراقي لوسائط الإعلام	٣' زيادة الإشارة في التشريعات إلى المسائل المتصلة ببحرية التعبير	
• تنظيم دورات تدريبية لتطوير وسائط الإعلام		
• إنشاء مقاهي للإنترنت بالتنسيق مع المنظمات غير الحكومية الدولية		
• وضع خطة استراتيجية لوسائل الإعلام العراقية		
• توفير الخدمات الاستشارية من أجل وضع التشريعات الجديدة وإعادة إنشاء نقابة الصحفيين العراقية		

العوامل الخارجية

١٣٠ - من المتوقع أن يحقق البرنامج أهدافه شريطة توافر الظروف المؤاتية لاضطلاع الأمم المتحدة بدورها على النحو الذي كلفها به مجلس الأمن.

الاحتياجات من الموارد

١٣١ - تبلغ الاحتياجات التقديرية اللازمة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق لمدة سنة واحدة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ما قيمته ٥٠٠ ١٤٣ ٣٥ دولار. ومن شأن هذه الموارد أن تغطي تكاليف ضباط الاتصال العسكريين وضباط الاتصال التابعين للشرطة المدنية (٢٠٣ ٥٠٠ دولار)؛ والمرتبات والتكاليف العامة للموظفين، وجميع بدلات الإقامة المخصصة للبعثة وبدلات المخاطر التي تصرف لـ ١٨٤ موظفا دوليا و٣٦٧ موظفا محليا (١٧ ١٤٣ ٤٠٠ دولار)؛ والسفر الرسمي (٤٨٥ ٢٠٠ دولار)؛ وخدمات الخبراء والاستشاريين (٢٤٠ ٠٠٠ دولار)؛ وتكاليف التشغيل (١٧ ٠٧١ ٤٠٠ دولار).

١٣٢ - وتتصل الزيادة التي طرأت على الاحتياجات من الموارد اللازمة للبعثة بإضافة ٣ ضباط اتصال عسكريين واثنين من ضباط الشرطة المدنية و ١٩٤ موظفا إضافيا إلى ملاك الموظفين الذي كان قائما في عام ٢٠٠٣. وعلى الرغم من أنه من المفترض أن يوجد مقر البعثة في بغداد، فسوف يجري نشر الموظفين حسب ما تقتضيه الظروف، وقد يلزم التحلي بقدر من المرونة فيما يتعلق بالمكان الذي ستسأنف منه البعثة عملياتها وترتيبات نشر الموظفين.

فاء - بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان

(٦٥ ٢٨٦ ٦٠٠ دولار)

الخلفية والولاية والهدف

١٣٣ - أنشئت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان بموجب قرار مجلس الأمن ١٤٠١ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ لمدة ١٢ شهرا اعتبارا من تاريخ اتخاذ القرار. ووافق المجلس على ولاية البعثة وهيكلها الواردين في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ (A/56/875-S/2002/278).

١٣٤ - وتتألف البعثة من مكتب الممثل الخاص الذي يضم أربعة مستشارين خاصين في الميادين المشتركة المتعلقة بحقوق الإنسان والتسريح ونوع الجنس وسيادة القانون، بالإضافة إلى ثلاثة عناصر فرعية، هي: ركيزتان فنيتان، تتعلق إحدهما بالشؤون السياسية (الركيزة

الأولى) والأخرى بشؤون الإغاثة والإنعاش والتعمير (الركيزة الثانية) إلى جانب عنصر إداري.

١٣٥ - وبموجب القرار ١٤٧١ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٣، قرر مجلس الأمن تمديد البعثة لفترة إضافية مدتها ١٢ شهرا، ورحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٣ (S/2003/333) وبالتوصيات الواردة فيه، وأقر اقتراح الأمين العام الداعي إلى إنشاء وحدة انتخابية ضمن البعثة.

١٣٦ - وقد عرضت المقترحات الخاصة بميزانية البعثة في تقرير الأمين العام (A/C.5/57/23)، ثانيا - صاد)، قبل أن يتخذ مجلس الأمن القرار ١٤٧١ (٢٠٠٣). ولذلك، فقد التمسست الاحتياجات التي نشأت فيما بعد عن توسيع نطاق الولاية وفقا للقرار ١٤٧١ (٢٠٠٣) من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بموجب قرار الجمعية العامة ٥٦/٥٦ المتعلق بالنفقات غير المنظورة والاستثنائية.

١٣٧ - وتنتهي الولاية الحالية للبعثة في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٤. ومن المنتظر أن يقوم مجلس الأمن، بعد أن ينظر في مزيد من التقارير، بتمديد ولاية البعثة.

الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: التنفيذ الكامل لاتفاق بون وعملية السلام عموما في أفغانستان

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	النواتج
(أ) إحراز قدر تقدم ملموس نحو تحقيق المصالحة الوطنية وإرساء سيادة القانون وتحسين حالة الأمن في كافة أنحاء أفغانستان	(أ) '١' اشتركت المؤسسات الدائمة لإقامة العدل، بدعم من لجنة الإصلاح القضائي، في تحديد ما تحقق من تقدم نحو تنفيذ البرنامج المعني بإصلاح نظام العدالة وإحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد، حسب ما تشهد به الزيادة التي طرأت على عدد تدابير الإصلاح	• توفير المشورة والدعم بانتظام لأصحاب المصلحة فيما يتعلق بعملية الإصلاح القضائي، لاسيما لجنة الإصلاح القضائي والمؤسسات الدائمة ومنظمات المجتمع المدني الأفغاني والمجتمع الدولي، بما في ذلك الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية
(ب) انخفاض عدد انتهاكات حقوق الإنسان، الأمر الذي يعزى جزئيا إلى مواصلة تعزيز اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، بصفقتها مؤسسة وطنية مستقلة ولها مصداقيتها في مجال حقوق الإنسان	(ب) '٢' انخفاض عدد انتهاكات حقوق الإنسان، الأمر الذي يعزى جزئيا إلى مواصلة تعزيز اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، بصفقتها مؤسسة وطنية مستقلة ولها مصداقيتها في مجال حقوق الإنسان	• قيام الشرطة بانتظام بتقديم المشورة المتعلقة بالإصلاح إلى الحكومة والوزارات والبلدان المانحة الرئيسية واللجان الاستشارية والموظفين المحليين في ثمان مناطق للمكاتب المحلية للبعثة في أفغانستان تغطي جميع المقاطعات
(ج) القيام في عام ٢٠٠٤، بعد نجاح عقد الجمعية الدستورية	(ج) '٣' القيام في عام ٢٠٠٤، بعد نجاح عقد الجمعية الدستورية	• قيام المكاتب المحلية للبعثة بتنظيم اجتماعات شهرية مع

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
رؤساء جميع مقاطعات البلد، من أجل تقييم الحالة الأمنية للسكان والبت في التدابير التي يتعين اتخاذها	الكبرى (اللويجا جيرغا) في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، بوضع أحكامها الرئيسية وتنفيذها	
تقديم تقارير فصلية إلى مجلس الأمن وتزويد الجمعية العامة ومختلف المنظمات الأخرى والحكومات بإحاطات دورية، سواء خطياً أو شفويًا	٤' عدم عرقلة العمليات السياسية المركزية المقررة لعام ٢٠٠٤ أو الانتخابات، أو جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بسبب الشواغل الأمنية	
عقد اجتماعات منتظمة مع الجهات الفاعلة الوطنية والدولية المشتركة في إصلاح قطاع الأمن وتزويدها بالمشورة بانتظام	٥' إجراء تخفيض كبير في عدد القوات المسلحة العاملة خارج إطار الجيش الوطني الأفغاني الذي تم إصلاحه	
عقد اجتماعات أسبوعية لتوفير التوجيه الاستراتيجي بترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، واللجنة الحكومية، ووزارة الدفاع، وكبار المسؤولين الحكوميين	٦' زيادة الدعم الدولي لإصلاح قطاع الأمن وتحسين التنسيق فيما بين الجهات الفاعلة الوطنية والدولية	
إحراز تقدم فيما يتعلق ببرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، مع نزع سلاح ٤٠.٠٠٠ جندي وإعادة إدماج ٣٥.٠٠٠ جندي على مدار العام		
تنسيق عملية مراقبة نزع السلاح والتسريح ونقل الأسلحة وتخزينها تحت رعاية فريق المراقبين الدوليين والمشاركة في هذه العملية		
إنتاج ونشر مواد للصحف والمنشورات وبرامج للإذاعة والتلفزيون تهدف إلى تثقيف الجمهور بعملية إرساء القانون وبحقوق الإنسان		
قيام البعثة واللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، بدعم من البعثة، بإتمام التحقيقات المتعلقة بحقوق الإنسان		
تدريب النساء من المنظمات غير الحكومية، ولجنة حقوق الإنسان، والشرطة، والموظفين الحكوميين، على		

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
التحقيق في مسائل حقوق الإنسان		
• إسداء المشورة إلى لجنة حقوق الإنسان ووزاري العدل والداخلية في القضايا المتصلة بسياسات حقوق الإنسان		
• وضع خطط تسجيل وطنية وإقليمية، ووضع وتنفيذ إجراءات وبرامج تدريب على الصعيدين الوطني والإقليمي وإنشاء قاعدة بيانات لقيود الناجحين	١' قائمة كاملة بالمقترعين تمثل جميع المقترعين المؤهلين الذين تم إبلاغهم وأعطوا فرصة للانتخاب والتسجيل من المحافظات الـ ٣٢	(ب) انتخاب حكومة و/أو رئيس من خلال إجراء انتخابات حرة وعادلة ناجحة وفقا لاتفاق بون و/أو الاتفاقات اللاحقة
• وضع وتنفيذ استراتيجية وخطط للثقافة والإعلام والتربية المدنية تراعى فيها الفروق بين الجنسين؛ وإنشاء آلية لتنسيق أنشطة مبادرات التربية المدنية على الصعيدين الدولي والوطني، وربطها شبكيا	٢' الانتهاء من الاقتراع في جو من الحرية والتراحم في جميع مراكز الاقتراع المحددة وتجميع نتائج الانتخابات للإبلاغ عنها	
• تحديد قرابة ٥٠٠٠ مركز اقتراع وتأمينها والاتصال بها وتزويدها بمجموعات أدوات تسجيل المقترعين		
• تعزيز قدرات الهيئة الوطنية لإدارة الانتخابات على دعم عملية تسجيل المقترعين وعلى التحضير لانتخابات عام ٢٠٠٤		
• وضع وتنفيذ خطط انتخابية وطنية وإقليمية، بالإضافة إلى الإجراءات والاستثمارات وبرامج التدريب وبرنامج يتعلق بالانتخابات والإعلان والتربية المدنية، وذلك بالتعاون مع اللجنة الانتخابية الأفغانية المؤقتة		
• تحديد قرابة ٥٠٠٠ مركز اقتراع في جميع المحافظات الـ ٣٢، وتقديم الدعم إلى اللجنة الانتخابية لتمكينها من انتداب وتدريب موظفي الاقتراع، واقتناء مواد ومعدات الاقتراع، وتزويد المراكز بها		

النواتج	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
<ul style="list-style-type: none"> • تقديم الدعم الإداري إلى اللجنة الانتخابية فيما يتعلق بالاقتراع في جميع مراكز الاقتراع، وعد الأصوات وجمع النتائج ونشرها • رصد الحقوق السياسية، والدعوة، عند الضرورة، إلى تشجيع عملية سياسية خالية من التخويف • عقد اجتماعات مع المسؤولين في المقاطعات والمسؤولين المحليين/الإقليميين الـ ٣٢، المسؤولين عن تنفيذ عملية السلام • توفير التحليل السياسي وتوجيه الأطراف والمجموعات على الصعيدين شبه الوطني والوطني • تقديم المساعي الحميدة وتيسير الحوار بين الأطراف والجماعات المتصارعة على الصعيدين شبه الوطني والوطني • برامج إعلامية باللغات المحلية، تشمل برامج يومية/أسبوعية عن طريق التلفزيون والإذاعة، موجهة إلى الأسر الأفغانية • تدريب الصحفيين المحليين المستقلين • المبادرة بعقد اجتماعات لتعزيز التعاون بين المنظمات الدولية والحكومة والمواطنين، وتيسير تلك الاجتماعات • عقد اجتماعات مع المانحين لتشجيع تمويل إصلاح جهاز الشرطة بصورة كاملة • عقد اجتماعات مع لجنة الخدمة المدنية لدعم تنمية القدرات الوطنية • وضع خطة قطريّة لأفغانستان دعماً لميزانية التنمية الوطنية ولتحقيق المزيد من التقدم نحو إنشاء فريق 	<p>١' الحد من التشرّد الداخلي الناشئ عن الصراع</p> <p>٢' تشجيع عودة المشردين في الداخل إلى منازلهم</p> <p>١' (د) الزيادة في تجميع الإيرادات الحكومية</p> <p>٢' تنفيذ مراسيم الإصلاح وإعادة التنظيم ذات الأولوية في معظم الوزارات</p> <p>٣' التصميم والتنفيذ الأولي لإصلاحات أجهزة الخدمة المدنية المتعلقة بالأجور والتعيينات</p> <p>٤' زيادة الحكومات المانحة في ترتيبات التمويل المباشر (الثنائي)</p>	<p>(ج) الحد من الصراعات الطائفية والمحلية</p> <p>(د) تعزيز الفاعلية والمساءلة لدى المنظمات الحكومية القادرة على توجيه الإعمار وتلبية الاحتياجات الإنسانية</p>

الإنجازات المتوقعة	مؤشرات الإنجاز	النواتج
		قطري متكامل تابع للأمم المتحدة
	'٥'	الزيادة في عدد النساء للعمل في مناصب اتخاذ القرارات في الحكومة
	'٦'	إنشاء وكالات حكومية تعمل وفقا للقواعد والنظم
		إجراء مشاورات مع المانحين الرئيسيين لكفالة توجيه موارد المانحين بدقة لخدمة أهداف ميزانية التنمية الوطنية، وعملية الفريق الاستشاري، وخطط تنفيذ اتفاق بون

العوامل الخارجية

١٣٨ - يتوقع أن يحقق البرنامج أهدافه شريطة تعزيز التزام المجتمع الدولي بتقديم الدعم السياسي والموارد المالية اللازمة لتنفيذ عملية بون بصورة كاملة، وتقيّد أصحاب المصلحة الأفغان بالتزامهم باتفاق بون. ومن الضروري أيضا أن تظل الحالة الأمنية ثابتة وملائمة لتنفيذ اتفاق بون.

الاحتياجات من الموارد

١٣٩ - تبلغ الاحتياجات التقديرية اللازمة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة لأفغانستان، لفترة سنة تمتد من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، ما قيمته ٦٠٠ ٢٨٦ ٦٥ دولار. ويشمل هذا المبلغ التكاليف المتعلقة بـ: ١٢ مستشارا/موظف اتصال عسكري (٢٠٠ ٤٨٨ دولار)؛ و ٨ مستشاري شرطة مدنيين (٤٠٠ ٣٢٥ دولار)؛ والمرتبات والتكاليف العامة للموظفين المتعلقة بتكملة مقترحة للملاك البالغ ١٥٩ ١ موظفا (٢٧٩ موظفا دوليا، و ١٤٣ موظفا وطنيا، و ٧٣٧ موظفا محليا)، مما يعكس زيادة عامة قدرها ١٢ وظيفة، بما في ذلك نقص صاف بـ ٢٧ وظيفة دولية و ٢١ وظيفة وطنية، وزيادة ٦٠ وظيفة محلية (٩٠٠ ١٦٨ ٤٢ دولار)؛ و متطوعي الأمم المتحدة، الذين سيزداد عددهم بـ ١١ متطوعا، ليرتفع من ٣٢ متطوعا إلى ٤٣ متطوعا (٢٠٠ ١٧٧١ دولار)؛ خدمات الخبراء والخبراء الاستشاريين (١٠٠ ٠٠٠ دولار)؛ والسفر في المهام الرسمية (٣٠٠ ٦٥٧ دولار)؛ والتكاليف التشغيلية (١٠٠ ٩٤٤ ١٨ دولار)؛ وبرامج الإعلام والتدريب (٥٠٠ ٨٣١ دولار).

١٤٠ - ومن المتوقع أن تشترك البعثة مشاركة كبيرة في تحضير وتنظيم انتخابات عام ٢٠٠٤ في أفغانستان. وأخذ هذا العامل في الاعتبار عند تقدير احتياجات البعثة لعام ٢٠٠٤، كما يتوقع إنفاق هذا المبلغ بالكامل عند تنفيذ الأنشطة ذات الصلة بالانتخابات.

رابعاً - الاحتياجات التقديرية من الموارد اللازمة للبعثات السياسية الخاصة الناشئة من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن

١٤١ - تقدر الاحتياجات الإجمالية للأنشطة المبيّنة في الفقرات السابقة بمبلغ ١٤٠ ٣٠٤ ٥٠٠ دولار. ويرد في الجدول ١ التقديرات الخاصة بكل بعثة على حدة.

خامساً - الإجراء المطلوب من الجمعية العامة

١٤٢ - مطلوب من الجمعية العامة أن تقوم بما يلي:

(أ) رصد اعتماد من المبلغ المخصص للبعثات السياسية الخاصة المطلوب في الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، يبلغ مجموعه ١٤٠ ٣٠٤ ٥٠٠ دولار، ويشمل:

'١' مبلغ ٧ ١٨٥ ٠٠٠ دولار، المتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، والواردة في الجدول ١ أعلاه، والناشئ عن الإجراءات التي اتخذتها الجمعية العامة أو التي ستتخذها، على أساس بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المقدمة إليها بموجب المادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة؛

'٢' مبلغ ١٣٣ ١١٩ ٥٠٠ دولار، المتعلق بالبعثات السياسية الخاصة، والوارد في الجدول ١ أعلاه، والناشئ عن الإجراءات التي اتخذها مجلس الأمن أو التي سيتخذها؛

(ب) ملاحظة أن الرصيد المتبقي من الموارد المخصصة للبعثات السياسية الخاصة في الاعتماد الأصلي والبالغة ١٦٩ ٤٣١,٧ دولاراً (بعد إعادة تقدير التكاليف، يقدر بمبلغ ٢٩ ١٢٧ ٢٠٠ دولار. أي احتياجات أخرى تنشأ من البعثات السياسية الخاصة في أثناء فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ستكون رهناً بالأحكام الواردة في الفقرة ١١ من المرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦.